الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة الثانية والسبعون
الملحق رقم ١٦

A/72/16

تقرير لجنة البرنامج والتنسيق

الدورة السابعة والخمسون
(٥-٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧)

الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠١٧

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN 0255-2213

[٧ تموز/يوليه ٢٠١٧]

المحتويات

الفصل		الصفحة
الأول –	تنظيم الدورة	٥
	ألف – جدول الأعمال	٥
	باء – انتخاب أعضاء المكتب	٦
	جيم – الحضور	٧
	دال – الوثائق	٨
	هاء – اعتماد تقرير اللجنة	٨
الثاني –	المسائل البرنامجية	٩
	ألف – الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩	٩
	التنقيحات المقترحة للأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم (المادة السابعة والمرفق)	٩
	التغييرات الموحّدة المدخلة على الخطة البرنامجية لفترة السنتين كما تظهر في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩	١٠
	البرنامج ٢ – الشؤون السياسية	١١
	البرنامج ١٠ – التجارة والتنمية	١٢
	البرنامج ١٢ – المستوطنات البشرية	١٧
	البرنامج ٢٥ – خدمات الإدارة والدعم	٢٠
	البرنامج ٢٨ – السلامة والأمن	٢١
	باء – التقييم	٢٢
	١ – تعزيز دور التقييم وتطبيق نتائج التقييم على تصميم البرامج وتنفيذها وعلى التوجيهات المتعلقة بالسياسات	٢٢
	٢ – تقييم إدارة الشؤون السياسية	٢٦
	٣ – تقييم اللجنة الاقتصادية لأوروبا	٢٩
	٤ – تقييم اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا	٣١
	٥ – تقييم مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية	٣٢

٦ – تقييم مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ٣٤
٧ – تقييم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ٣٧
٨ – تقييم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لعام ٢٠١٧ ..... ٣٩
٩ – تقييم وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى ٤٠
١٠ – تقييم المكتب التنفيذي للأمين العام ٤٢
١١ – التقييم المواضيعي للجان الإقليمية ٤٤
١٢ – الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لتنفيذ التوصيات المنبثقة عن التقييم البرنامجي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ٤٧
١٣ – الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لتنفيذ التوصيات المنبثقة عن التقييم البرنامجي لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية ٤٧
الثالث – مسائل التنسيق ٤٩
ألف – التقرير الاستعراضي السنوي المقدم من مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق لعام ٢٠١٦ ..... ٤٩
باء – الدعم الذي تقدمه منظومة الأمم المتحدة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا ٥١
الرابع – تقرير (تقارير) وحدة التفتيش المشتركة ٥٦
تحليل وظيفة التقييم في منظومة الأمم المتحدة ٥٦
الخامس – جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والخمسين للجنة ٥٧
مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والخمسين للجنة ٥٧
المرفق
قائمة الوثائق المعروضة على اللجنة في دورتها السابعة والخمسين ٦٠

[

الفصل الأول

تنظيم الدورة

١ - عقدت لجنة البرنامج والتنسيق دورتها التنظيمية (الجلسة الأولى) في ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١٧ ودورتها الموضوعية في الفترة من ٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧، في مقر الأمم المتحدة. وعقدت اللجنة ما مجموعه ١٥ جلسةً رسمية وعدداً من المشاورات غير الرسمية والمشاورات ”غير الرسمية الجانبية“.

ألف - جدول الأعمال

٢ - وكان جدول أعمال الدورة السابعة والخمسين الذي أقَّرته اللجنة في جلستها الأولى كما يلي:

١ - انتخاب أعضاء المكتب.

٢ - إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.

٣ - المسائل البرنامجية:

(أ) الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩؛

(ب) التقييم.

٤ - مسائل التنسيق:

(أ) تقرير مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق؛

(ب) الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا.

٥ - تقرير (تقارير) وحدة التفتيش المشتركة.

٦ - جدول الأعمال المؤقّت للدورة الثامنة والخمسين.

٧ - اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها السابعة والخمسين.

اختيار تقارير وحدة التفتيش المشتركة

٣ - وُجِّه انتباه اللجنة، في جلستها الأولى المعقودة في ٢٠ نيسان/أبريل، إلى مذكرة الأمانة العامة (E/AC.51/2017/L.2) المقدمة عملا بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٨ (د-٦٠) وقرار الجمعية العامة ٢٦٧/٥٩، والتي تحتوي على معلومات مفادها أن اللجنة قررت في دورتها السادسة والخمسين أن ترجئ النظر في تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون ”تحليل وظيفة التقييم في منظومة الأمم المتحدة“ (A/70/686) وفي تعليقات الأمين العام ومجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق بشأن التقرير (A/70/686/Add.1) إلى دورتها السابعة والخمسين. وفي الوقت نفسه، أفيدت اللجنة بأنه لا توجد تقارير أخرى ذات صلة مقدمة من الوحدة لكي تنظر فيها اللجنةُ في دورتها السابعة والخمسين.

برنامج العمل

٤ - وُجّه انتباه اللجنة في الجلسة نفسها إلى جدول الأعمال المؤقت المشروح (E/AC.51/2017/1) ومذكرة الأمانة العامة عن حالة الوثائق (E/AC.51/2017/L.1) التي تورد قائمة الوثائق المعروضة على اللجنة للنظر فيها.

٥ - وفي الجلسة الثانية المعقودة في ٥ حزيران/يونيه، وُجّه انتباه اللجنة إلى مذكرة الأمانة العامة عن الحالة المنقحة للوثائق (E/AC.51/2017/L.1/Rev.1) التي تورد قائمة الوثائق المعروضة على اللجنة للنظر فيها.

٦ - وفي الجلسة نفسها، أقَّرت اللجنة برنامج عملها، على أساس أن المكتب سيُدخل عليه تعديلات، حسب الاقتضاء، أثناء سير الدورة لمراعاة وتيرة المناقشات.

٧ - وعقب الجلسة الثانية، قدمت أمينة اللجنة إحاطةً غير رسمية عن المسائل التنظيمية، وقدم الموظف التنفيذي بإدارة الشؤون الإدارية إحاطةً غير رسمية عن المسائل اللوجستية، وقدم كل من وكيلة الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية ومدير شعبة التفتيش والتقييم بمكتب خدمات الرقابة الداخلية إحاطةً غير رسمية عن مسائل التقييم.

باء - انتخاب أعضاء المكتب

٨ - في الجلسة الأولى، انتخبت اللجنة بالتزكية دافيد ستانزبيري (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية) ليكون رئيساً لها في دورتها السابعة والخمسين.

٩ - وفي الجلسة نفسها، انتخبت اللجنة بالتزكية فاديم بيساريفيتش (بيلاروس) نائباً لرئيس اللجنة في دورتها المذكورة.

١٠ - وانتخبت اللجنة بالتزكية، في جلستها الحادية عشرة المعقودة في ٩ حزيران/يونيه، رودريغو أوتافيو بينتيادو موراييس (البرازيل) مقرّراً للجنة في دورتها المذكورة.

١١ - وكان أعضاء المكتب في الدورة السابعة والخمسين للجنة كالتالي:

الرئيس:

دافيد **ستانزبيري** (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)

نواب الرئيس[(١)]*:*

فاديم **بيساريفيتش** (بيلاروس)

المقرِّر:

رودريغو أوتافيو **بينتيادو موراييس** (البرازيل)

(١) ظل مقعدا نائبي الرئيس المرشحَيْن من قِبل الدول الأفريقية ودول آسيا ومنطقة المحيط الهادئ شاغرين في الدورة السابعة والخمسين للجنة، لعدم ورود أي ترشيحات لهذا المنصب من تلك الدول.

جيم – الحضور

١٢ – كانت الدول التالية الأعضاء في الأمم المتحدة ممثلةً في اللجنة:

الاتحاد الروسي
الأرجنتين
أرمينيا
إريتريا
أوروغواي
أوكرانيا
إيران (جمهورية – الإسلامية)
إيطاليا
باكستان
بنغلاديش
البرازيل
البرتغال
بوركينا فاسو
بيرو
بيلاروس
جمهورية تنزانيا المتحدة
جمهورية كوريا
زمبابوي
السنغال
الصين
العراق
فرنسا
فنزويلا (جمهورية – البوليفارية)
الكاميرون
كوبا
مصر
المملكة العربية السعودية
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
ناميبيا
هايتي
الولايات المتحدة الأمريكية

١٣ – وكانت الدول التالية الأعضاء في الأمم المتحدة ممثلةً بمراقبين:

إسبانيا
إندونيسيا
باراغواي
بوتسوانا
بولندا
جامايكا
الجزائر
جمهورية مولدوفا
السلفادور
سويسرا
شيلي
كينيا
لبنان
المغرب
المكسيك
النمسا
اليابان

١٤ – وكانت المنظمة التالية ممثلةً بصفة مراقب: الاتحاد الأوروبي.

١٥ – وحضر الدورة أيضا كل من الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية؛ والأمين التنفيذي للجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا؛ ووكيلة الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية؛ ووكيل الأمين العام لشؤون السلامة والأمن؛ والأمين العام المساعد لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، مكتب نيويورك؛ والأمينة العام المساعدة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات ورئيسة هيئة موظفي تكنولوجيا المعلومات؛

والأمين العام المساعد لخدمات الرقابة الداخلية؛ ونائب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان؛ ونائب الأمين التنفيذي لدعم البرامج في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا؛ والمدير والمستشار الخاص بالنيابة لشؤون أفريقيا؛ ومديرة أمانة مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق؛ وغيرهم من كبار المسؤولين في الأمانة العامة.

١٦ - ونوقشت بالتداول عبر الفيديو التقارير التالية: التغييرات الموحدة المدخلة على الخطة البرنامجية لفترة السنتين كما تظهر في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ فيما يتعلق بالبرنامج ١٠: التجارة والتنمية والبرنامج ١٢: المستوطنات البشرية؛ وتقارير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييمات كل من اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا واللجنة الاقتصادية لأوروبا ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى؛ والتقرير الاستعراضي السنوي لمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق لعام ٢٠١٦.

دال - الوثائق

١٧ - ترد في مرفق هذا التقرير قائمة بالوثائق المعروضة على اللجنة في دورتها السابعة والخمسين.

هاء - اعتماد تقرير اللجنة

١٨ - في الجلسة الخامسة عشرة المعقودة في ٣٠ حزيران/يونيه، عرض رئيس اللجنة مشروع تقرير اللجنة (E/AC.51/2017/L.4 و Add. 1-24) ومشروع جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والخمسين (E/AC.51/2017/L.3).

١٩- وفي الجلسة نفسها، وقبل اعتماد مشروع التقرير، أدخلت المملكة المتحدة تعديلاً على مشروع التقرير تستنسخ بمقتضاه الفقرةُ المتضمنة في الوثيقة E/AC.51/2017/L.4/Add.18 لتردِ في الفرع هاء من الوثيقة E/AC.51/2017/L.4 بوصفها الفقرة ٢٣.

٢٠ - وفي الجلسة نفسها أيضاً، اعتمدت اللجنة مشروع التقرير بصيغته المعدّلة شفويا.

٢١ - وفي الجلسة نفسها كذلك، اعتمدت اللجنة مشروع جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والخمسين وقرَّرت أن يجري تحديثه في ضوء القرارات والمقرَّرات التي يتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته لعام ٢٠١٧ والتي تتخذها الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين.

٢٢ - وقبل اختتام الجلسة، أدلى ببيانات ممثلو كل من المملكة المتحدة وكوبا وأوكرانيا وجمهورية إيران الإسلامية. وأدلى الرئيس بملاحظات ختامية.

دور لجنة البرنامج والتنسيق

٢٣- أكدت اللجنة من جديد الدور الذي تضطلع به بوصفها الهيئة الفرعية الرئيسية للجمعية العامة وللمجلس الاقتصادي والاجتماعي المعنية بالتخطيط والبرمجة والتنسيق. وفي هذا الصدد، وافقت اللجنة على ضرورة النهوض، على النحو المناسب، بتنفيذ جميع التوصيات الصادرة عن مكتب خدمات الرقابة الداخلية التي يؤيدها هذا التقرير، وذلك بما يتفق تماما مع ولايات كل هيئة من الهيئات المعنية.

الفصل الثاني

المسائل البرنامجية

ألف - الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩

التنقيحات المقترحة للأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم (المادة السابعة والمرفق)

٢٤ - في الجلسة الثالثة عشرة المعقودة في ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٧، نظرت لجنة البرنامج والتنسيق في تقرير الأمين العام عن التنقيحات المقترحة للأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم (المادة السابعة والمرفق) (A/72/73/Rev.1).

٢٥ - وأشير إلى أن اللجنة قررت في دورتها الخامسة والخمسين أن ترجئ حتى دورتها السابعة والخمسين النظرَ في التنقيحات المقترح إدخالها على المادة السابعة، التقييم، من مواد الأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم، وأوصت بأن تطلب الجمعية العامة من الأمين العام أن يقترح إدخال مزيد من التنقيحات على المادة السابعة ومرفق الأنظمة والقواعد، مع مراعاة قرارات الجمعية ذات الصلة. وقد أيّدت الجمعية العامة هذه التوصية في قرارها ٧٠/٨ المؤرخ ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥.

٢٦ - وعرض ممثلو الأمين العام التقرير وردّوا على الأسئلة التي طرحت أثناء نظر اللجنة فيه.

المناقشة

٢٧ - طلب أحد الوفود إيضاح دور وحدة التقييم المركزية المشار إليه في التقرير والتعريف بماهية دورها فيما يتصل بمكتب خدمات الرقابة الداخلية. وطلب وفد آخر إيضاح طبيعة التنقيحات المقترحة، مبرزاً في الوقت نفسه أن العديد من التغييرات تمثلت في الاستعاضة عن مصطلح ''الخطة المتوسطة الأجل'' بمصطلح ''الإطار الاستراتيجي''، باستثناء تغيير واحد تمثل في إدراج بند جديد هو البند ٧-٤؛ وإيضاح ما إذا كانت تلك التنقيحات جرت بناء على تكليف صادر، ولا سيما فيما يتعلق بالتغييرات المقترح إدخالها في المرفق والمشار إليها باللون الداكن في الصفحة ١١ (إدراج عبارة ''الأهداف و'')، وفي الصفحة ١٤ (إدراج عبارة ''ينبغي أن تكون المؤشرات ذات طابع استراتيجي ويمكن قياسها وتحقيقها وواقعية المنحى ومحددة زمنيا'')؛ وفي الصفحة ١٤ (الاستعاضة عن عبارة ''وحدة الرصد والتفتيش المركزية'' بعبارة ''إدارة الشؤون الإدارية''). وطُلب كذلك أن تتاح للجنة القرارات التي تسوغ التنقيحات المقترحة (وهي القرارات ٢١٨/٤٨ باء و ٢٦٩/٥٨ و ٢٣٦/٦٧)، فضلا عن تنقيحات الأنظمة والقواعد الواردة في نشرتي الأمين العام ST/SGB/2000/8 و ST/SGB/2016/6.

٢٨ - وأيدت عدة وفود التغييرات بوجه عام، وأكدت أن جميع التغييرات المقترحة تستند إلى أسس واقعية، وأضافت أن هذه التغييرات ظلت قيد المناقشة منذ عام ٢٠١٣. ورحبت الوفود علاوة على ذلك بالتغييرات المقترح إدخالها في المرفق على التعريف المنقح لمصطلح ''مؤشرات الإنجاز''، ولكنها أشارت إلى أن المؤشرات ''ينبغي أن تكون'' ذات طابع استراتيجي ويمكن قياسها وتحقيقها وواقعية المنحى ومحددة زمنيا، لا أن تتسم ''في أمثل الأحوال'' بهذه السمات على النحو المقترح. وأعربت الوفود عن

رأي مفاده أن التنقيح يستجيب لطلبات سابقة للجنة فيما يتعلق بنوعية المؤشرات التي يتعين إدراجها في إطار الإدارة القائمة على النتائج، بغية تعزيز المساءلة في الأمانة العامة.

٢٩ - وفيما يتعلق باقتراح إدراج البند ٧-٤، أعربت عدة وفود عن بعض القلق من مقترح إدراج البند الجديد. وأشارت الوفود خاصة إلى تقارير مكتب خدمات الرقابة الداخلية المعروضة حالياً على اللجنة عن تقييم وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) وعن التقييم المواضيعي للجنان الإقليمية، التي تناول فيها المكتب مسألة الموارد وخلص بشأنها إلى استنتاجات واسعة النطاق في حين أن نطاق التقييم كان ضيقا. وطلبت الوفود إيضاح ما إذا كان تأييد اللجنة للبند الجديد المقترح ٧-٤ سيؤدي إلى زيادة في الاحتياجات من الموارد في تينك الحالتين، وفي حالات مقبلة كذلك.

الاستنتاجات والتوصيات

٣٠ - أعادت اللجنة تأكيد دورها في التحقق من أن برامج أنشطة المنظمة تنفَّذ بما ينسجم مع الولايات التشريعية، وفي ضمان التنفيذ التام للأنظمة والقواعد.

٣١ - وأوصت اللجنة بأن توافق الجمعية العامة على التنقيحات المقترحة للأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم (المادة السابعة والمرفق)، رهنا بالتعديلات التالية:

البند ٧-٤

لم توافق اللجنة على التوصية بإدراج بند جديد يكون هو البند ٧-٤ وأوصت بعدم إدراجه.

المرفق الثاني

الرصد

يُستعاض عن تعريف مصطلح "الرصد" بما يلي:

الرصد: هو قيام رئيس إدارة أو مكتب بصورة دورية بالتثبت من الإنجاز الفعلي للناتج النهائي بالمقارنة مع الالتزامات المتعلقة بإنجاز الناتج، المبينة في الميزانية البرنامجية بالصيغة التي وافقت عليها الجمعية العامة.

التغييرات الموحّدة المدخلة على الخطة البرنامجية لفترة السنتين كما تظهر في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩

٣٢ - نظرت اللجنة، في جلستيها الثانية عشرة والرابعة عشرة المعقودتين في ١٢ و ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٧، في تقرير الأمين العام عن التغييرات الموحّدة المدخلة على الخطة البرنامجية لفترة السنتين كما تظهر في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ (A/72/84 و Corr.1 و Corr.2 و A/72/84/Add.1).

٣٣ - وعرض ممثلو الأمين العام التقرير وردّوا على الأسئلة التي طرحت أثناء نظر اللجنة فيه.

المناقشة

٣٤ - أعرب أحد الوفود عن تقديره لعرض التقرير وطلب توضيح ما إذا كانت جميع مَلزمات الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ معروضة على اللجنة، وكذلك تأكيد أن الخطط البرنامجية لفترة السنتين في هذه الملزمات مطابقة لتلك الواردة في الخطة البرنامجية والأولويات لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ (A/71/6/Rev.1). وأشير إلى أنه، عملا بالبند ٥-٨ من الأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم (ST/SGB/2016/6)، يتعين على اللجنة استعراض الميزانية البرنامجية المقترحة للتأكد من أن سرود ملزمات الميزانية البرنامجية مطابقة للخطة البرنامجية المعتمدة لفترة السنتين وتقديم تقرير عن مداولاتها.

الاستنتاجات والتوصيات

٣٥ - **أكدت اللجنة من جديد، تمشياً مع استنتاجها الوارد في الفقرة ٦٦ من تقريرها عن دورتها الثانية والخمسين (A/67/16)، ومع قرار الجمعية العامة ٢٣٦/٦٧، أنها تتوقع أن تكون مؤشرات الإنجاز والأهداف المطروحة للنظر فيها في إطار الخطة البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١، في أمثل الأحوال، استراتيجيةً وواقعية وقابلة للقياس والتحقيق ومحددة زمنيا.**

البرنامج ٢
الشؤون السياسية

٣٦ - نظرت اللجنة، في جلستها الرابعة عشرة المعقودة في ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٧، في الإضافة إلى تقرير الأمين العام عن التغييرات الموحدة المدخلة على الخطة البرنامجية لفترة السنتين كما تظهر في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ (A/72/84/Add.1).

٣٧ - وعرض ممثلو الأمين العام البرنامج الفرعي وردّوا على الأسئلة التي طُرِحت أثناء نظر اللجنة فيه.

المناقشة

٣٨ - رُحّب بإنشاء مكتب مكافحة الإرهاب وبتعيين وكيل للأمين العام على رأس المكتب في الآونة الأخيرة.

٣٩ - وأشار أحد الوفود إلى أن البرنامج ينبغي أن يكون متناسباً مع الهيكل الإداري للمكتب. وأشار الوفد أيضاً إلى أنه لم يجرِ إدخال أي تغييرات على البرنامج، بما في ذلك فيما يتعلق بالمبادرات والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز، وطلب إيضاح ما إذا كان من المتوخى أن يجري في المستقبل إدخال تغييرات من هذا القبيل، بما يشمل إطلاق مبادرات جديدة.

الاستنتاجات والتوصيات

٤٠ - **أوصت اللجنة بأن توافق الجمعية العامة على التغييرات المدخلة على سرد البرنامج ٢، الشؤون السياسية، على النحو المبين في تقرير الأمين العام (A/72/84/Add.1).**

البرنامج ١٠
التجارة والتنمية

٤١ - نظرت لجنة البرنامج والتنسيق، في جلستيها الثانية عشرة والثالثة عشرة المعقودتين في ١٢ و ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٧، في البرنامج ١٠، التجارة والتنمية، من تقرير الأمين العام عن التغييرات الموحّدة المدخلة على الخطة البرنامجية لفترة السنتين كما تظهر في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ (A/72/84 و Corr.1 و 2).

٤٢ - وعرض الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) البرنامجَ وردّ على الأسئلة التي طُرحت خلال نظر اللجنة فيه.

المناقشة

٤٣ - أعربت الوفود عن تقديرها لعرض التنقيحات المدخلة على البرنامج ١٠، التجارة والتنمية، من الخطة البرنامجية والأولويات لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ (A/71/6/Rev.1) وللجهود المبذولة لترشيد أعمال الأونكتاد وجعله أكثر مرونة لتلبية احتياجات الدول الأعضاء.

٤٤ - ورحب بعض الوفود بمواءمة البرامج وموارده مع وثيقة ”مافيكيانو نيروبي“، وهي الوثيقة الختامية للدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، وبتركيز البرنامج على التكامل الإقليمي، وأعربت الوفود عن تأييدها لذلك. ورحّب بعض الوفود باقتراح مواءمة موارد الأونكتاد مع هدف مساعدة البلدان النامية على تنفيذ الأهداف التي تتيح تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. وشدد أحد الوفود على أهمية تيسير إدماج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم في السلاسل العالمية المولِّدة للقيمة. وأعرب أحد الوفود عن تقديره للدور الذي يضطلع به الأونكتاد بوصفه منتدى حيوياً لدعم البلدان النامية والاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية، مسلّطا الضوء بصفة خاصة على تعزيز التعاون مع الاتحاد الاقتصادي للمنطقة الأوروبية الآسيوية.

٤٥ - وأعرب بعض الوفود عن تأييده لزيادة الجهود التي بذلها الأونكتاد ليتسم بالمرونة ويخفض تكاليفه. وفي هذا الصدد، شددت الوفود على أهمية إنشاء آلية تقييم لتبيّن كيف أن النتائج المحرزة كانت متسقة مع أهداف التنمية المستدامة. وأعرب بعض الوفود عن خيبة أمله من مؤشرات الإنجاز لأنها كانت ذات طابع كميّ بدلا من أن تكون ذات طابع نوعي. وفي هذا الصدد، طُلب إلى الأونكتاد تحسين صياغة مؤشرات الإنجاز والعرض المواضيعي للنواتج. وعلّق أحد الوفود على عرض بعض الجداول الواردة في الباب ١٢، التجارة والتنمية، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ (A/72/6 (Sect. 12) و Corr.1)، وسلّط الضوء على الجدول ١٢-١٩ المتعلق بفئات النواتج والنواتج النهائية بصفة خاصة ملتمساً إيضاح المبرر المنطقي لهذه القائمة ولاستخدام مقاييس كميّة بدلاً من استخدام مقاييس نوعية لقياس النواتج والنتائج.

٤٦ - وطلب أحد الوفود توضيحاً بشأن الإشارة إلى أنشطة منظمة التجارة العالمية الواردة في الفقرة ١٤ من تقرير الأمين العام.

٤٧ - وفيما يتعلق بإدراج أنشطة شاملة لقطاعات عدة، مثل تلك المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، في إطار البرنامج الفرعي ١، العولمة والترابط والتنمية، على النحو المشار إليه في الفقرة ١٦ (و) من التقرير، لاحظ بعض الوفود أن الجمعية العامة قد وافقت على وظائف إضافية للقيام بتلك الأنشطة. غير أن الوفود تساءلت عما إذا كان من الأفضل إدراج تلك الأنشطة الشاملة بطبيعتها ضمن مهام مكتب الأمين العام للأونكتاد.

٤٨ - وطلب بعض الوفود توضيحات بشأن الولاية المتعلقة بتعزيز عمل الأونكتاد في مجال الإحصاءات، المشار إليها في الفقرة ١٨ (و) من التقرير في إطار البرنامج الفرعي ١، العولمة والترابط والتنمية. وأعرب بعض الوفود عن شواغل بشأن ولاية الأونكتاد وبشأن احتمال ازدواجية بعض الجهود في مجال الديون، إذ يبدو أن هناك محاولة لدمج الأنشطة المتعلقة بالديون مع أنشطة المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، التي يبدو أنها تتجاوز ولاية الأونكتاد ووثيقة ”مافيكيانو نيروبي“.

٤٩ - ولاحظ أحد الوفود بعض التخفيضات في الاحتياجات من الموارد في الميزانية العادية، وأعرب عن أمله في ألا تؤثر تلك التخفيضات على جودة الإدارة، وأن تمكّن من زيادة ترشيد استخدام الموارد وأن تساعد الأونكتاد على العمل مع الجهات المانحة لحشد الموارد الخارجة عن الميزانية.

الاستنتاجات والتوصيات

٥٠ - أوصت اللجنة بأن توافق الجمعية العامة على التغييرات المدخلة على سرد البرنامج ١٠، التجارة والتنمية، على النحو المبين في تقرير الأمين العام (A/72/84 و Corr.1 و 2) وفي الباب ١٢، التجارة والتنمية، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ (A/72/6 (Sect.12) و Corr.1) رهنا بإدخال التعديلات التالية:

الفقرة ٦

يستعاض عن الجملة الثانية بما يلي: ”وسيقدّم الأونكتاد، من خلال عمله على الترويج لعولمة محورها التنمية، المساعدة من أجل تنفيذ خطة التنمية العالمية، بما في ذلك خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، وحسب الاقتضاء، اتفاق باريس المعتمَد بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، وسيساعد البلدان النامية على تحقيق أهدافها الإنمائية، بما في ذلك القضاء على الفقر، وتحسين رفاه مواطنيها، والاستفادة من الفرص التي تتيحها العولمة والتصدي للتحديات التي تطرحها، والمساهمة في تنفيذ جميع الأهداف الإنمائية المستدامة ذات الصلة“.

ويُستعاض عن الجملة الأخيرة بما يلي: ”ينبغي تلبية الاحتياجات الإنمائية الخاصة للبلدان الأفريقية وأقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية وكذلك التحديات الخاصة التي تواجهها البلدان المتوسطة الدخل، وفقا لاحتياجاتها، وذلك على مستويي البحث والمساعدة التقنية وفقا لوثيقة ’مافيكيانو نيروبي‘ وغيرها من الولايات“.

الفقرة ٩

يُستعاض عن الجملة الثانية بما يلي: "ولما كان تحقيق النتائج المستدامة والشاملة للجميع في عالم يعتمد بعضه على بعض يتطلّب استجابات جماعية على الصعيد المتعدد الأطراف، فإن للأونكتاد دوراً أساسياً يؤديه داخل منظومة الأمم المتحدة من حيث تحقيق توافق بشأن عولمة أوثق صلة بالتنمية، وللتوجه نحو إشاعة بيئة اقتصادية عالمية أكثر إنصافا، مما قد يسهم في تعزيز التنمية المستدامة وفي زيادة القدرات الإنتاجية من أجل تحقيق التحول الهيكلي الاقتصادي، وإدارة الديون التي يمكن تحملها، وخلق فرص العمل، والقضاء على الفقر، وتوطيد تعددية الأطراف".

الفقرة ١٤

تُضاف فقرة جديدة بعد الفقرة ١٤ يكون نصها كما يلي:

في مجال الإحصاءات، سيواصل الأونكتاد مساعدة البلدان التي تقدم طلبات على تحسين قدراتها على تجميع ونشر الإحصاءات الرسمية وتوفير طائفة واسعة من البيانات، بما فيها منتجات الأونكتاد الإحصائية الحالية، من أجل إرشاد عملية صنع القرار والمساعدة على اتخاذ القرارات.

البرنامج الفرعي ١
العولمة والترابط والتنمية

الاستراتيجية

الفقرة ١٦ (ج) '٤'

يُستعاض عن النص الحالي بما يلي:

المسائل المتعلقة بالديون، بما في ذلك برنامج نظام إدارة الديون والتحليل المالي، والترويج لسياسات ملائمة للإقراض والاقتراض السياديين المسؤولين، التي تكمِّل العمل الذي تقوم به الجهات المعنية الأخرى، حسب الاقتضاء؛

الفقرة ١٧ (ب)

يُستعاض عن النص الحالي بما يلي:

إجراء بحوث وتحليلات بشأن المسائل المتعلقة بالديون، بما في ذلك برنامج نظام إدارة الديون والتحليل المالي، والترويج لسياسات ملائمة للإقراض والاقتراض السياديين المسؤولين، التي تكمِّل العمل الذي تقوم به الجهات المعنية الأخرى، حسب الاقتضاء؛

الفقرة ١٧ (ط)

يُستعاض عن النص الحالي بما يلي:

إجراء بحوث وتحليلات بشأن اتجاهات وآفاق التعاون بين الشمال والجنوب وكذلك التكامل والتعاون في ما بين بلدان الجنوب، بما في ذلك التعاون الثلاثي، في مجالات التجارة والتمويل والاستثمار والتكنولوجيا؛

الفقرة ١٧ (ي)

يُستعاض عن النص الحالي بما يلي:

إجراء تقييم، بما في ذلك من خلال البحث والتحليل المنتظمين، للطريقة التي يمكن فيها للتعاون الإنمائي والشراكات، بما فيما ذلك شراكات التعاون بين الشمال والجنوب والتعاون بين بلدان الجنوب، مواصلة الإسهام في تحقيق أهداف التنمية المستدامة في البلدان النامية، وتشجيع توافق الآراء بهذا الشأن؛

الفقرة ١٨

يُستعاض عن النص الحالي بما يلي:

سيركز الأونكتاد، في إطار أداء ولايته، على ما يلي:

(أ) مواصلة تقديم المعلومات والإحصاءات المتعلقة بطائفة من الإحصاءات والمؤشرات الإحصائية التي تُعنى بالتجارة والاستثمار والديون والاقتصاد الكلي، والتمويل، والقدرة على تحمل الديون، والعولمة والتنمية المستدامة؛

(ب) تحسين جودة إحصاءات الأونكتاد عن طريق تنفيذ إطار الأمم المتحدة لضمان الجودة الإحصائية، والتأكد من اعتماد أفضل المعايير الدولية وتطبيق معيار مشترك لضمان جودة جميع المنتجات الإحصائية للأونكتاد؛

(ج) الإسهام في البحث والتطوير عن طريق توفير إحصاءات عالية الجودة وفي الوقت المناسب، وعبر توفير المشورة والخبرة الإحصائيتين؛

(د) تيسير تبادل المعلومات بشأن القضايا الإنمائية الرئيسية، من خلال النشر المجاني لطائفة من المنتجات الإحصائية المصمَّمة خصيصا لمستعملين مختلفين، مما يجعل المعلومات الأساسية متاحة للجميع، بصرف النظر عن الخبرة الإحصائية؛

(هـ) توفير المساعدة التقنية وبرامج بناء القدرات للخبراء الإحصائيين والمسؤولين الحكوميين والأوساط الأكاديمية ومقرِّري السياسات في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، بالتنسيق والتعاون مع الشركاء المعنيين؛

(و) دعم جهود البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في تطوير نظمها الإحصائية الوطنية وتحسين المعرفة الإحصائية وذلك بالتعاون مع الوكالات الإحصائية بالأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى.

البرنامج الفرعي ٢
الاستثمار والمشاريع

الاستراتيجية

الفقرة ٢٠ (د)

يُستعاض عن النص الحالي بما يلي:

دعم الجهود التي تبذلها البلدان النامية، ولا سيما البلدان الأفريقية، وأقل البلدان نمواً، والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية وكذلك البلدان المتوسطة الدخل، وفقاً لاحتياجاتها، من أجل بناء قدراتها الإنتاجية وإنشاء شركات قادرة على المنافسة على الصعيد الدولي، وذلك بالتعاون مع مركز التجارة الدولية؛

البرنامج الفرعي ٣
التجارة الدولية والسلع الأساسية

الاستراتيجية

الفقرة ٢٣ (ط)

تُحذف كلمة "تعزيز".

البرنامج الفرعي ٤
التكنولوجيا واللوجستيات

الاستراتيجية

الفقرة ٢٦ (م)

يُستعاض عن النص الحالي بما يلي:

المساهمة، بوصفه عضوا في الفريق العمل المشترك بين وكالات الأمم المتحدة المعني بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض أهداف التنمية المستدامة وبوصفه أمانة اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في تنفيذ النواتج المتصلة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار لخطة عام ٢٠٣٠، بما في ذلك في تنفيذ آلية تيسير التكنولوجيا وتفعيل بنك التكنولوجيا لأقل البلدان نموا؛

البرنامج الفرعي ٥
أفريقيا وأقل البلدان نمواً والبرامج الخاصة

الاستراتيجية

الفقرة ٢٨

في الجملة الخامسة، ترجى العودة إلى الصيغة الأصلية المعتمدة في الخطة البرنامجية والأولويات لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ (A/71/6/Rev.1) وهي كما يلي: "وسيساعد البرنامج الفرعي جميع البلدان المستفيدة في جهودها الرامية إلى تحقيق التنويع الاقتصادي والتحول الهيكلي بنجاح."

البرنامج ١٢
المستوطنات البشرية

٥١ - نظرت لجنة البرنامج والتنسيق، في جلستيها الثانية عشرة والثالثة عشرة المعقودتين في ١٢ و ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٧، في تقرير الأمين العام عن التغييرات الموحّدة المدخلة على الخطة البرنامجية لفترة السنتين كما تظهر في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ (A/72/84 و Corr.1 و 2).

٥٢ - وعرض ممثلو الأمين العام البرنامج وردّوا على الأسئلة التي طُرِحت أثناء نظر اللجنة فيه.

المناقشة

٥٣ - طُلب توضيح بشأن ما إذا كان مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) قد دقّق في التغييرات المقترح إدخالها على الخطة البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، وعلى الاستراتيجية خاصةً، ووافق عليها. وأشار أحد الوفود إلى أنه ينبغي إدراج إشارات أدق إلى الولايات والقرارات والوثائق الختامية الصادرة عن المؤتمرات الدولية، من قبيل مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث)، التي تبرر التغييرات المقترحة في الخطة البرنامجية المعتمدة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ (A/71/6/Rev.1).

٥٤ - وفي إشارة إلى إطار الإدارة القائمة على النتائج، شدد أحد الوفود على أن مؤشرات الإنجاز المطروحة لا تبيّن بوضوح أثر أنشطة البرنامج. وبصفة خاصة، لا توجد معايير واضحة من قبيل النسب المئوية أو الأرقام المحددة، وإنما إشارات إلى "زيادة عدد"، وهو أمر رأى الوفد أنه لن يتيح تقييم الأنشطة بصورة مرضية. وطلب الوفد إيضاح كيفية قياس الأداء بدون أهداف واضحة وكيفية إعادة توجيه البرامج حتى تتسق مع جداول الأعمال المتغيرة.

الاستنتاجات والتوصيات

٥٥ - **أوصت اللجنة بأن توافق الجمعية العامة على التغييرات المدخلة على سرد البرنامج ١٢، المستوطنات البشرية، على النحو المبين في تقرير الأمين العام (A/72/84 و Corr.1 و 2) وفي الباب ١٥، المستوطنات البشرية، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ (A/72/6 (Sect. 15))، رهنا بالتعديلات الآتية:**

البرنامج الفرعي ١
التشريعات والأراضي والحوكمة في المناطق الحضرية

التوجه العام

الفقرة ٤٢

يُستعاض عن الجملة الثانية بما يلي: "وفي هذا الصدد، سيتضمن برنامج العمل حافظة متّسقة من المشاريع والمبادرات التي ستستجيب للعمليات الاستراتيجية العالمية الأخيرة، المنفذة في إطار جملة من الأطر منها ولاية موئل الأمم المتحدة، وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وأهداف التنمية المستدامة، وخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، وإطار سِنداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠ واتفاق باريس المعتمد بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والوثيقة الختامية للاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة بشأن حركات النزوح الكبرى للاجئين والمهاجرين لعام ٢٠١٦، المعنونة "إعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين"[٥]".

ويُستعاض عن الجملة الثالثة بما يلي: "وستظل البرامج الفرعية السبعة التالية بمثابة أداة لتقديم موئل الأمم المتحدة الدعم إلى الدول الأعضاء والشركاء الآخرين، عند الاقتضاء، في تنفيذ الخطة الحضرية الجديدة وما يتصل بها من الأولويات العالمية:".

الفقرة ٥٠

يُستعاض عن الجملة الأخيرة بما يلي: "قد يؤثّر ذلك تأثيرا كبيرا في تحقيق النتائج الإنمائية في الميدان".

الفقرة ٥٢

يُستعاض عن الجملة الأولى بما يلي: "على الصعيد العالمي، وعند الطلب على الصعيدين الإقليمي والوطني، بما في ذلك على النحو المحدد في الولاية والقرارات ذات الصلة، سيقوم الموئل بالتنسيق والتعاون والتآزر مع صناديق الأمم المتحدة ووكالاتها وبرامجها من أجل دعم تنفيذ الحكومات للخطة الحضرية الجديدة".

الاستراتيجية

الفقرة ٥٦ (ب)

يُستعاض عن الجملة الأخيرة بما يلي: "ومن خلال الشبكة العالمية لوسائل استغلال الأراضي، وفي علاقة بمشاريع موئل الأمم المتحدة الميدانية، سيدعم البرنامج الفرعي اعتماد سياسات وأدوات في المجالات ذات الأولوية، بما في ذلك إدارة وتنظيم أسواق الأراضي؛ ووضع نظم لسجلات الأراضي وإدارتها تفي بالغرض وتتسم بالشمول؛ وإيجاد القدرات المحلية والإقليمية والوطنية على إدارة المسائل المتعلقة بالأراضي؛ وتحسين

نظم التمويل القائم على الأراضي؛ واعتماد الاستراتيجيات الشاملة في تخصيص الأراضي وتوزيعها؛ واستخدام عملية ضم الأراضي وفرزها وسيلة لتوسيع الأماكن العامة وتشييد المساكن وتحسين تصميم المساحات الحضرية؛ واعتماد أدوات لضمان حيازة الأراضي للفئات الأضعف؛".

البرنامج الفرعي ٣
الاقتصاد الحضري وتمويل البلديات

الاستراتيجية

الفقرة ١٦

يُستعاض عن الجملة الأولى بما يلي: "يدعم البرنامج الفرعي السلطات المحلية ودون الوطنية والوطنية في اعتماد أو تنفيذ سياسات واستراتيجيات شاملة للجميع تدعم النمو والتنمية الاقتصاديين الشاملين للجميع، وإيجاد الفرص الاقتصادية للجميع، وخاصة للشباب من الجنسين ولأشد الناس ضعفا، وتحسين تمويل البلديات".

البرنامج الفرعي ٤
الخدمات الأساسية الحضرية

الاستراتيجية

الفقرة ١٣ (أ)

يُستعاض عن الجملة الثالثة بما يلي: "وستركز الجهود على تعزيز القدرة التقنية والإدارية للحكومات ومقدمي الخدمات من أجل تحقيق الكفاءة والفعالية المؤسسية في تقديم الخدمات وتوفير مستويات كافية من الخدمات لفقراء المناطق الحضرية، بما في ذلك المؤسسات المجتمعية مثل المدارس والمستشفيات، والمشاركة في السياسات الوطنية ودون الوطنية وفي عمليات إصلاح القطاعات لتعميم الخدمات الحضرية الأساسية في السياسات والممارسات الحضرية الوطنية، مع التركيز بوجه خاص على الفقراء في المناطق الحضرية وأشد الناس ضعفا، والاضطلاع بأنشطة الدعوة وإقامة الشبكات بشأن الخدمات الحضرية الأساسية".

الفقرة ١٣ (ب)

يُستعاض عن الجملة الرابعة بما يلي: "وسيتم إرساء آليات تمويلية تراعي مصالح الفقراء وتحشد الدعم للفقراء في المناطق الحضرية ولأشد الناس ضعفا".

الفقرة ١٣ (ج)

يُستعاض عن الجملة السابعة بما يلي: "وسيراعي البرنامج الفرعي احتياجات وأولويات الفقراء في المناطق الحضرية وأشد الناس ضعفا".

البرنامج الفرعي ٧
البحوث الحضرية وتنمية القدرات

الاستراتيجية

الفقرة ٦٩ (ب)

يُستعاض عن الجملة الثانية بما يلي: "وفي هذا الصدد، سيقوم موئل الأمم المتحدة بنشر أكثر المعارف موثوقيةً عن مسائل التحضر المستدام وأحدثها وأشملها، بما في ذلك في إطار مساهمته في التقرير الذي يصدر كل أربع سنوات عن التقدم المحرز في تنفيذ الخطة الحضرية الجديدة".

الفقرة ٦٩ (ج)

يُستعاض عن الجملة الأخيرة بما يلي: "وسيساعد موئل الأمم المتحدة وشركاؤه، في إطار ولاية الموئل، في تنفيذ البرامج الإقليمية لبناء القدرات التي تلبي الحاجة إلى تنفيذ أهداف التنمية المستدامة والخطة الحضرية الجديدة تنفيذا فعليا".

البرنامج ٢٥
خدمات الإدارة والدعم

٥٦ - نظرت لجنة البرنامج والتنسيق، في جلستيها الثانية عشرة والثالثة عشرة المعقودتين في ١٢ و ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٧، في تقرير الأمين العام عن التغييرات الموحّدة المدخلة على الخطة البرنامجية لفترة السنتين كما تظهر في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ (A/72/84 و Corr.1 و 2).

٥٧ - وعرضت الأمينة العامة المساعدة/رئيسة هيئة موظفي تكنولوجيا المعلومات البرنامجَ وردّت على الأسئلة التي طُرحت خلال نظر اللجنة فيه.

المناقشة

٥٨ - رحب بعض الوفود بمقترح الأمين العام وبروح القيادة البادية في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وأعرب أحد الوفود عن تقديره للأمانة العامة لما تبذله من جهود متواصلة للحد من تجزُّؤ تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وزيادة التعاون في تنفيذ استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

٥٩ - وشدد بعض الوفود على أهمية وضع نظام متين لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في السياق الأوسع نطاقا لتحقيق الفعالية والشفافية في الموارد وضمان حوكمة فعالة. وأشار أحد الوفود إلى التقدم الكبير الذي أُحرز في هذا الصدد، ومنه تحسّن التعاون بين مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وإدارة الدعم الميداني، وشدَّد الوفد على أهمية استحداث مقاييس أداء محسَّنة يكون من شأنها أن تتيح الإبلاغ عن تقديم الوثائق في المواعيد المحددة وعن السفر الجوي، وتحسين قياس خدمات التداول بالفيديو. أما فيما يتعلق بالسفر الجوي، فقد التُمس توضيح بشأن الطرائق التي يمكن اتباعها لمواصلة تحسين هذه المقاييس لتطبيقها على نطاق أوسع.

٦٠ - وأشار أحد الوفود إلى أن الإنجازات المتوقعة المبينة في التقرير تمثّل إنجازات الأمانة العامة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩. ولاحظ وفد آخر أن المنظمة يسودها عموماً عدم التركيز على الأثر والنتائج، حيث ينصب الاهتمام فيها أكثر على المدخلات والنواتج. وطلب الوفد إيضاح الإجراءات الإضافية التي يمكن اتخاذها لتحديد ذلك الأثر تحديدا واضحا.

٦١ - وأشار أحد الوفود إلى أن نقل المهام المقترح في التقرير يمثل استجابةً للولايات الحالية. وطلب وفد آخر إيضاحاً بشأن الصيغة المقترح حذفها من البرنامج الفرعي ٣، الدعم الميداني، من البرنامج ٢٨، السلامة والأمن، والتي يبدو أنها لا تتطابق مع الصيغة المقترح إدراجها في العنصر ٤، دعم استحداث التطبيقات والمواقع الشبكية، من البرنامج الفرعي ٥، الإدارة والتنسيق الاستراتيجيان لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، من البرنامج ٢٥، خدمات الإدارة والدعم. والتُمست توضيحات لأسباب الاختلاف بين الصيغتين، وما إذا كانت المهام ستنقل كلها أم أن بعضها سيبقى تحت البرنامج ٢٨.

٦٢ - وأشار أحد الوفود إلى الزيادة في الاحتياجات من الموارد البرنامجية ولاحظ أنه سيُنظر فيها في سياق استعراض الميزانية أثناء الجزء الرئيسي من الدورة الثانية والسبعين للجمعية العامة.

الاستنتاجات والتوصيات

٦٣ - **أوصت اللجنة بأن توافق الجمعية العامة على التغييرات المدخلة على سرد البرنامج ٢٥، خدمات الدعم والإدارة، على النحو المبين في تقرير الأمين العام (A/72/84 و Corr.1 و 2) وفي الباب ٢٩ هاء، تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ (A/72/6 (Sect. 29E))**.

البرنامج ٢٨
السلامة والأمن

٦٤ - نظرت لجنة البرنامج والتنسيق، في جلستيها الثانية عشرة والثالثة عشرة المعقودتين في ١٢ و ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٧، في تقرير الأمين العام عن التغييرات الموحّدة المدخلة على الخطة البرنامجية لفترة السنتين كما تظهر في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ (A/72/84 و Corr.1 و 2).

٦٥ - وعرض وكيل الأمين العام لشؤون السلامة والأمن البرنامجَ وردّ على الأسئلة التي طرحت خلال نظر اللجنة فيه.

المناقشة

٦٦ - أعرب بعض الوفود عن تقديره للجهود التي تبذلها إدارة شؤون السلامة والأمن في العمل بشكل وثيق مع مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لكفالة سلامة الموظفين وأمن المعلومات. وفي ضوء التحديات الناجمة عن مختلف أشكال الخطر والهجمات التي تشكل تهديداً للسلامة المادية وأمن الفضاء الإلكتروني في مقر الأمم المتحدة والمواقع الميدانية، التُمست توضيحات بشأن مدى مشاركة الإدارة في التخفيف من المخاطر، ولا سيما في الميدان، من أجل ضمان أمن المعلومات.

٦٧ - والتمس بعض الوفود توضيحات إضافية بشأن الاختلاف بين الصيغة المقترح حذفها من البرنامج ٢٨، السلامة والأمن، ضمن الخطة البرنامجية والأولويات لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ (A/71/6/Rev.1) والصيغة المقترح إضافتها إلى البرنامج ٢٥، خدمات الإدارة والدعم. ونتيجة للتغييرات في البرنامج الفرعي ٣، الدعم الميداني، ضمن البرنامج ٢٨، التُمس توضيح بشأن ما إذا كان توفير القدرة على تحديد أماكن تواجد الموظفين ومعاليهم المستحقين في جميع مواقع الأمم المتحدة في العالم سيظل منوطاً بإدارة شؤون السلامة والأمن، إذ لم ينعكس ذلك في مقترح المكتب.

الاستنتاجات والتوصيات

٦٨ - **أوصت اللجنة بأن توافق الجمعية العامة على التغييرات المدخلة على سرد البرنامج ٢٨، السلامة والأمن، على النحو المبين في تقرير الأمين العام (A/72/84 و Corr.1 و 2) وفي الباب ٣٤، السلامة والأمن، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ (A/72/6 (Sect. 34)).**

باء - التقييم

١ - تعزيز دور التقييم وتطبيق نتائج التقييم على تصميم البرامج وتنفيذها وعلى التوجيهات المتعلقة بالسياسات

٦٩ - نظرت اللجنة في جلستها الثالثة المعقودة في ٥ حزيران/يونيه ٢٠١٧ في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تعزيز دور التقييم وتطبيق نتائج التقييم على تصميم البرامج وتنفيذها وعلى التوجيهات المتعلقة بالسياسات (A/72/72).

٧٠ - وعرضت وكيلة الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية التقرير، وقامت، مع ممثلي مكتب خدمات الرقابة الداخلية، بالرد على الأسئلة التي طُرحت أثناء نظر اللجنة فيه.

المناقشة

٧١ - أشارت الوفود إلى الأهمية المستمرة للتقييم في تعزيز المساءلة والكفاءة والفعالية والتعلم وصنع القرار على نطاق الأمانة العامة وأعربت عن تقديرها للتقرير الشامل. وأيدت عدة وفود التوصيات الواردة في التقرير، التي تهدف إلى مواءمة توقيت التقييمات، وتخطيط البرامج، والميزنة والنواتج، وإلى توفير مزيد من الوضوح في استخدام ميزانيات التقييم. واستفسر أحد الوفود عما إذا كان هناك تداخل بين الاستعراضات التي تجري كل ثلاث سنوات والتقييمات السنوية. وأعرب بعض الوفود عن الارتياح بوجه عام إزاء التحسينات التي أفيد عنها في مهام التقييم داخل المكاتب والإدارات على نطاق الأمانة العامة. ورأى أحد الوفود أن من الضروري أن تزيد المكاتب التي جرى استعراضها تسليط الضوء على ما تضطلع به من أنشطة متابعة.

٧٢ - وطلبت عدة وفود توضيحاً بشأن ما إذا كان مكتب خدمات الرقابة الداخلية قد أعطى توجيهات إلى الكيانات حول السبل التي يمكن بها أن تحسِّن نوعية تقاريرها. وطُلب كذلك توضيح بشأن دور مكتب خدمات الرقابة الداخلية في الاضطلاع بعمليات التقييم، وإجراء متابعة بشأن الثغرات التي أثيرت في التقرير، وقدرته على دعم وتوجيه الكيانات في تعزيز مهام التقييم الخاصة بكل منها.

ولاحظ أحد الوفود أن التقرير يتضمن إشارة إلى جمع البيانات فحسب وليس إلى معالجتها، واستفسر عن السبل التي يجري بها التصدي للقيود المذكورة في الفقرة ٣ من التقرير.

٧٣ - وفيما يتعلق بالجدول ١ من التقرير، لاحظ أحد الوفود أن الوضع العام قد تحسن منذ عام ٢٠١٥ من حيث عدد الكيانات التي لا توجد فيها وحدة تقييم ولا نشاط تقييم، محذراً في الوقت نفسه من ازدواجية الجهود والموارد فيما يتعلق بالإدارات التي توجد فيها وحدة للتقييم المستقل في مراكز العمل مثل نيويورك، والتي يوجد فيها حضور لمكتب خدمات الرقابة الداخلية أيضا. وفي هذا الصدد، شُجِّع مكتب خدمات الرقابة الداخلية على تحديد أوجه الكفاءة، وأثيرت تساؤلات بشأن الحاجة إلى وحدة للتقييم المستقل. وفيما يتعلق بخطة المنظمة لإدارة المخاطر، أكد الوفد نفسه أنه ينبغي إيلاء مزيد من الاهتمام إلى إدارة الشؤون الإدارية، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) من حيث إدارة الموارد الخارجة عن الميزانية.

٧٤ - وفيما يتعلق بالشكلين الرابع والخامس والفقرة ١٢ من التقرير، استفسرت الوفود بشأن استخدام منهجية موحَّدة ومراقبة الجودة على نطاق الكيانات وعن وضع معايير الفرز، وكيفية استخدامها وكيفية رصدها على نطاق الكيانات.

٧٥ - واسترعت عدة وفود الانتباه إلى المسائل التي نوقشت في الفقرة (د) من الموجز والفرع دال من التقرير فيما يتعلق بملاحظة فارق تبلغ نسبته ٩٠ في المائة أو أكثر بين الموارد المخصصة للتقييم الذاتي التقديري وتكاليف إعداد تقارير التقييم لعدد ١٣ كياناً، مما يدل بالتالي على محدودية دقة الميزانيات المبلَّغ عنها، وإدراج أنشطة لا تؤدي إلى إعداد تقارير التقييم في إطار مخصصات التقييم الذاتي التقديري. واستفسرت الوفود عن الطريقة التي عالج بها مكتب خدمات الرقابة الداخلية التفاوت بين الموارد المخصصة والنفقات على التقييمات، وذلك لضمان تنسيق أفضل في المستقبل.

٧٦ - وبالإشارة إلى الفقرة ٢١ من التقرير، استفسر أحد الوفود عما إذا كان يمكن الاطلاع قبل عام ٢٠١٩، في الدورة المستأنفة الأولى للجنة الخامسة التابعة للجمعية العامة في آذار/مارس ٢٠١٨ مثلا، على أثر المبادئ التوجيهية المنقحة التي صدرت لمنسقي الميزانية ومنسقي التقييم بشأن الإبلاغ عن مخصصات التقييم مع مراعاة أن هذه المعلومات سيستفاد منها لدى نظر الجمعية العامة في مبادرات الإصلاح المختلفة لعمليات حفظ السلام وإدارة حفظ السلام المقرر أن يقدِّمها الأمين العام.

٧٧ - وأعرب عدد من الوفود عن القلق إزاء نوعية تقارير التقييم وأثرها (بما في ذلك أثر القيود المفروضة على طرح توصيات من حيث عدد الصفحات)، ولاحظت بوجه خاص ارتفاع نسبة عدم قابلية التوصيات المنبثقة عن التقييمات للتنفيذ، كما جاء في الفقرة ١٦ من التقرير. وفي هذا الصدد، استوضحت الوفود الأسباب التي تدعو إلى اعتبار هذه التوصيات غير قابلة للتنفيذ، وما إذا كانت هذه التوصيات موجهة إلى البرامج أو البرامج الفرعية، وما هي التدابير التي يمكن اتخاذها لمعالجة هذه المسألة. وأشار بعض الوفود كذلك إلى ارتفاع نسبة التوصيات التي لم تُنفَّذ، وتساءل عما إذا كان انخفاض معدل تنفيذ التوصيات يطرح إشكالية بشكل متجانس على نطاق الكيانات أو إذا كان بعض الكيانات يواجه المشكلة بحدة أكثر من كيانات أخرى.

٧٨ - ولاحظ أحد الوفود، بالإشارة إلى الفقرة ٢٨ من التقرير بشأن وضع توصيات يمكن استخدامها، أن الضعف الذي يكتنف التوصيات يدفع إلى التشكيك في قيمة التقارير وفائدتها وأثرها، مما يقوِّض مهمة التقييم بوجه عام، واستفسر الوفد عما إذا كانت خطة عمل واقعية قد وضعت لتحسين تنفيذ التوصيات. واستفسر وفد آخر عما إذا كان إجراء تقييمات قائمة على المشاركة على النحو المبين في الفقرة ٢٧ من التقرير قد يسَّر نجاح التقييمات وجدواها.

٧٩ - وأعرب بعض الوفود عن الأمل في أن تدعم سياسات وتقارير التقييم تحقيق أهداف التنمية المستدامة. وفي هذا الصدد، أشار أحد الوفود إلى الاجتماع الذي عقده فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم في فيينا في أيار/مايو ٢٠١٧، والذي ركز فيه على سبعة من هذه الأهداف.

٨٠ - وطرحت الوفود استفسارات بشأن الكيانات التي لم تُجرِ أي نشاط تقييم خلال فترة السنتين، وتلك التي ليس لديها بعد سياسة للتقييم. وبالإشارة إلى الفقرة ٢٢ من التقرير التي تتناول الممارسة المحدودة للتقييم في بعض الكيانات، أبرز أحد الوفود أن ستة كيانات لم تقدِّم أية تقارير، على الرغم من تخصيص أموال للتقييم، وأكد على ضرورة وجود آلية محسَّنة لمعالجة هذه المسألة وكفالة إنجاز النواتج المتوقعة. وأبرز وفد آخر أن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) قد أجرت تقييمات بموارد محدودة واستفسر عما إذا كان بالإمكان أن تقتدي الكيانات الأخرى بهذا المثال على الممارسات الجيدة. وبناء على هذه الملاحظة، استفسر أحد الوفود عن وجود توصية واحدة بشأن النفقات المتعلقة بإعداد تلك التقييمات. وأعرب بعض الوفود عن التقدير لما بذلته وكيلة الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية من جهود في دعم إنشاء سياسات تقييم على صعيد الكيانات الستة، ونوَّهت بأهمية دعم الإدارة العليا في إرساء ثقافة التقييم على نطاق المنظمة، وضمان أن تكون المكاتب المعنية ”على اتساق“. وطلب أحد الوفود معلومات عن التدابير التي اتخذها المكتب التنفيذي للأمين العام لتعزيز التقييم.

٨١ - واعترض بعض الوفود على الإشارة في التقرير إلى المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين بوصفهم فئة مستضعفة أو من ”ذوي الاحتياجات الخاصة“، وأكدت تلك الوفود أنه لا يوجد توافق في الآراء بشأن هذه المسألة. وأُعرب عن بالغ القلق إزاء الاضطلاع بأنشطة غير توافقية واستخدام مصطلحات غير توافقية في التقارير المقدمة إلى لجنة البرنامج والتنسيق. ولاحظ بعض الوفود أن المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية مصطلح متفق عليه في الأمم المتحدة، كما يتضح من قرارات مجلس حقوق الإنسان ١٩/١٧ المؤرخ ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١ و ٣٢/٢٧ المؤرخ ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ و ٢/٣٢ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦.

٨٢ - وفيما يتعلق بالفرع الخامس من التقرير الذي يتناول نوعية التقارير ونتائج مختارة من تقييمات صادرة في الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥، استفسر أحد الوفود عن السبل الكفيلة بتحسين تصنيفات التقارير، وعن سبب وجود نقص في الجودة وعن أوجه القصور المنهجية التي لوحظت في التقارير غير المصنّفة على أنها ممتازة. وفيما يتعلق بالجدول ٢ في هذا الفرع، أعرب الوفد نفسه عن القلق لأن العديد من البرامج الفرعية لم يُدرَج في تقارير التقييم الصادرة في الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ وطلب توضيحا لأسباب ذلك.

وفيما يتعلق بالفقرة ٣٧ في إطار هذا الفرع، طلب أحد الوفود توضيحا بشأن عبارة ''تنمية أفريقيا'' وما إذا كانت تشير إلى المكاتب في المنطقة أو إلى اعتبارات أوسع نطاقا في أفريقيا.

٨٣ - ولاحظ أحد الوفود، بالإشارة إلى الشكل الثاني عشر من التقرير الذي يعرض توزيع تقارير التقييم حسب مجالات الأولوية في الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥، انخفاض نسبة التقييمات في مجال السلام والأمن، بما في ذلك عمليات حفظ السلام (التي أجريت لها تقييمات في السابق وقُدِّمت إلى اللجنة لكي تنظر فيها)، مما يدعو للقلق من أن توزيع أنشطة التقييم على نطاق الأمانة العامة لا يبدو متناسباً مع تصنيف شدة المخاطر الذي أعطي لأنشطة إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني في تقييمات المخاطر التي أجراها مكتب خدمات الرقابة الداخلية. وطلب وفد آخر مزيدا من التوضيح بشأن مجالات التقييم ذات الأولوية مثل التنمية في أفريقيا، ومسائل السلام والأمن، وحقوق الإنسان، والانتهاك والاستغلال الجنسيين، والشؤون الجنسانية، ولاحظ أن من الأجدى عرض مزيج أكثر تنوعا من النتائج الإيجابية والمتباينة والسلبية المستقاة من تقارير التقييم، مضيفاً أن اتباع نهج يعتمد على التحليل بقدر أكبر إزاء التقارير التي تتضمن نتيجة سلبية من شأنه أن يزيد الفعالية ويعزز الأداء العام.

الاستنتاجات والتوصيات

٨٤ - أوصت اللجنة بأن تؤيد الجمعية العامة التوصية الواردة في الفقرة ٦٣ من تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن تعزيز دور التقييم وتطبيق نتائج التقييم على تصميم البرامج وتنفيذها وعلى التوجيهات المتعلقة بالسياسات (A/72/72).

٨٥ - ولاحظت اللجنة مع التقدير أن معظم الكيانات أدرج وظيفةَ التقييم في وحدة مكرسة للتقييم وأن عدد الكيانات التي لديها سياسات وخطط تقييم قد ازداد وأن العديد من الكيانات قد وضعت تسلسلا إداريا مباشرا بين وحدة التقييم ورئيس الكيان.

٨٦ - وأعربت اللجنة عن قلقها إزاء ما خلُص إليه التقرير بشأن نسبة التوصيات التي لا يمكن تنفيذها، وأوصت بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يضمن قابلية توصيات التقييم للتنفيذ وأن يُستفاد من نتائج التقييم في تنفيذ الأولويات البرنامجية وتحديد الاعتمادات المطلوب رصدها في الميزانية.

٨٧ - وأوصت اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يستفيد على نحو أفضل من الخبرات الداخلية الموجودة لغرض إجراء عمليات التقييم في كيانات الأمانة العامة، وبخاصة الخبرات المتوافرة من هيئات الرقابة الداخلية والخارجية، ولا سيما مكتب خدمات الرقابة الداخلية ومجلس مراجعي الحسابات ووحدة التفتيش المشتركة.

٨٨ - وشدَّدت اللجنة على ضرورة تحسين نوعية التقييم ولاحظت أن مكتب خدمات الرقابة الداخلية قد حدَّد ممارسات جيدة مثل التخطيط الاستراتيجي والتقييمات القائمة على المشاركة.

٨٩ - وكرَّرت اللجنة توصيتها بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام اتخاذ خطوات ملموسة لزيادة تأييد القيادة العليا وتعزيز ثقافة التقييم والمساءلة على نطاق المنظمة. وأبرزت اللجنة أهمية كفالة أن تتضمن اتفاقات كبار المديرين أهدافا ملائمة للبرامج ومقاييس أداء مناسبة من أجل

الوفاء بالولايات المقررة طبقا للقواعد والنظم ذات الصلة، وبأن تحصل وظيفة التقييم على الاعتبار الواجب في تقييم أدائهم.

٩٠ - وأكدت اللجنة أن التقييم هو وظيفة رئيسية من وظائف اعتماد القرارات المتعلقة بالميزانية، على اعتبار أنه لا يساعد على تحسين تصميم البرامج وتنفيذها وصوغ التوجيهات المتعلقة بالسياسات فحسب، وإنما يسهم أيضا في إضفاء الشفافية والكفاءة في استخدام الموارد لتنفيذ الولايات الحكومية الدولية بفعالية.

٩١ - وأوصت اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يتخذ مزيدا من الإجراءات لتعزيز وظائف التقييم، مثل إنشاء هياكل التقييم في كيانات الأمانة العامة التي تفتقر حاليا إليها، وتتبُّع خطط العمل في مجال التقييم، وإدخال تحسينات على خبرات الموظفين في التقييم.

٩٢ - وأكدت اللجنة أن وظيفة التقييم، ولا سيما التقييم الذاتي، هي أداة إدارية أساسية وأن مسؤولية استخدام التقييم من أجل تحسين الأداء تقع على عاتق المديرين على مستوى الإدارة العليا.

٩٣ - وأعربت اللجنة عن القلق لأن نسبة كبيرة من البرامج الفرعية لم تشملها تقارير التقييم خلال الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ ولأن بعض المجالات ذات الأولوية، مثل العدالة والقانون ونزع السلاح، قد شملها التقييم بالحد الأدنى.

٩٤ - واختارت اللجنة الاستعراضاتِ التالية لكي تنظر فيها خلال دورتها الثامنة والخمسين المزمع عقدها في عام ٢٠١٨: الاستعراضات التي تجري كل ثلاث سنوات لتنفيذ التوصيات المنبثقة عن تقييمات عام ٢٠١٥ لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، والأونكتاد، ومركز التجارة الدولية، واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، وموئل الأمم المتحدة.

٩٥ - واختارت اللجنة التقييمات التالية لكي تنظر فيها خلال دورتها التاسعة والخمسين المزمع عقدها في عام ٢٠١٩: مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، ومكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، ومكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف ضد الأطفال؛ وإدارة شؤون الإعلام؛ وإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات؛ ومكتب شؤون نزع السلاح؛ وإدارة الشؤون الإدارية؛ ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين؛ ومكتب الشؤون القانونية؛ وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

٢ - تقييم إدارة الشؤون السياسية

٩٦ - نظرت اللجنة، في جلستها السابعة، المعقودة في ٧ حزيران/يونيه ٢٠١٧، في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم إدارة الشؤون السياسية (E/AC.51/2017/6 و Corr.1).

٩٧ - وعرض الأمين العام المساعد لخدمات الرقابة الداخلية التقرير، وقام مع ممثلي مكتب خدمات الرقابة الداخلية وإدارة الشؤون السياسية بالرد على الأسئلة التي طُرحت أثناء نظر اللجنة فيه.

المناقشة

٩٨ - أعربت الوفود عن تقديرها لتقرير التقييم، مع إشارة عدد منها إلى نوعية التقرير والرؤية الثاقبة التي تضمنها، لا سيما في ضوء التحديات التي تكتنف تقييم عمل الإدارة نظرا لطابعه النوعي الشديد. وأعربت الوفود عن تأييدها للتوصيات، حيث أشارت صراحة إلى التوصيتين ١ و ٣. وشجع أحد الوفود الإدارةَ على تنفيذ التوصيات في حدود الموارد المتاحة. واستفسر أحد الوفود عن وتيرة إجراء التقييمات والأسباب الكامنة وراء عدم تقييم الإدارة منذ عام ٢٠٠٨، خاصة وأن الإدارة تأتي على رأس القائمة في تقييم المخاطر الذي اضطلعت به شعبة التفتيش والتقييم (انظر الفقرة ١ من الوثيقة E/AC.51/2017/6).

٩٩ - وأعربت الوفود أيضا عن تقديرها لعمل الإدارة، ولا سيما مساعيها الحميدة، ولأعمال الوساطة ومنع نشوب النزاعات التي تضطلع بها في الميدان. علاوة على ذلك، شددت الوفود على أهمية ولاية الإدارة ودورها في إسداء المشورة إلى الأمين العام في أعمال المساعي الحميدة التي يضطلع بها هو شخصيا، على سبيل المثال، في مجال حقوق الإنسان. واستفسر أحد الوفود عما إذا كانت الإدارة تلقى التقدير للدعم الذي تقدمه بكفاءة وفعالية، مع مراعاة الطابع المعقد لتحليل إجراءات المساءلة التي تتبعها. ولاحظ وفد آخر أن الإدارة تواجه صعوبات هيكلية في الاضطلاع بوظائفها، وأعرب عن الترحيب بالمبادرات المقبلة التي سيتخذها الأمين العام في سياق معالجة تلك المسائل، بما في ذلك المشاركة في الموقع داخل الأمانة العامة والتشجيع على حدوث تحول في العقلية.

١٠٠ - وطُلب توضيح من الإدارة بشأن الأسباب الكامنة وراء تزايد عدد النزاعات في جميع أنحاء العالم منذ عام ١٩٩٠، والصلات المحتملة لذلك مع عمل الإدارة (انظر الفقرة ٨ من الوثيقة E/AC.51/2017/6). وسأل أحدُ الوفود الإدارةَ عن الدوافع وراء تزايد عدد البعثات السياسية الخاصة خلال الفترة قيد التقييم (انظر الفقرة ١١ من الوثيقة E/AC.51/2017/6). وفي ذلك الصدد، طُرح تساؤل عن سبب تركيز التقرير على تلك البعثات. واستفسر أحد الوفود عن مستوى التحاور بين تلك البعثات والسلطات الوطنية، كما استفسر عن كيفية تقييم أداء تلك البعثات. وفي سياق الدعم غير المتعلق بالبعثات الذي قدمته الإدارة في الماضي، استفسر أحد الوفود عن الإشارة في الفقرة ٢٥ من التقرير إلى جمهورية فنزويلا البوليفارية بوصفها حالة اتُخذت مثالا على بلد استفاد من دعم الإدارة.

١٠١ - وطُلبت معلومات مستكملة عن التدابير المحددة التي تتخذها الإدارة، أو تعتزم اتخاذها، لمعالجة أوجه الضعف التي أُبرزت في التقرير. وشملت المجالات التي طُلب توضيح بشأنها ما يلي: الثغرات التحليلية؛ والافتقار إلى تحليلات الإنذار المبكر واستراتيجيات الخروج؛ والمقترحات المقدمة من الأمين العام لتحسين بنية السلام والأمن، بما في ذلك التوصيات الناجمة عن تقرير الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات السلام؛ وعدم اتخاذ تدابير كافية لضمان المساءلة على المستوى الميداني (انظر الفقرتين ٥١ و ٥٢ من الوثيقة E/AC.51/2017/6)؛ وتسخير المعارف من أجل تحسين الأداء؛ وعدم التكافؤ في تمثيل الجنسين، لا سيما بين الوسطاء. وفيما يتعلق بالثغرات التحليلية في الإدارة، طُرحت أسئلة بشأن تقاسم التحليلات السياسية مع الإدارات الأخرى ومع مجلس الأمن. وفي إشارة إلى الفقرة ٣٧ من التقرير، استفسر أحد الوفود عما إذا كان إنشاء وحدة التحليل والتخطيط الاستراتيجي في المكتب التنفيذي للأمين العام سيساعد على معالجة الثغرات التحليلية، بما في ذلك في مجالي الإنذار المبكر ومنع

نشوب النزاعات. وفي سياق تكرار التأكيد على أهمية المساءلة والرقابة فيما يتعلق بالأعمال المنجزة في الميدان، جرى الإعراب عن القلق إزاء إحدى النتائج التي خلص إليها التقرير بشأن عدم وجود اتفاقات بين بعض فئات القيادة العليا للبعثات، ووُجهت نداءات من أجل تحسين نظم المساءلة في المستقبل. واستفسر أحد الوفود عن أسباب نقص تمثيل المرأة في الوظائف الرفيعة المستوى والإجراءات التصحيحية المتخذة لعلاج هذه المسألة. وفي ذلك الصدد، شُجعت الإدارة على تعزيز جهودها الرامية إلى تحقيق مزيد من التكافؤ بين الجنسين في التمثيل.

١٠٢ - وأُعرب عن شواغل محددة بشأن شراكات الإدارة، وتحديدا الازدواجية المحتملة بين عمل الإدارة وكيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة في توفير مجالات محددة من الدعم، بما في ذلك في بعض المجالات التي تعتبر خارج نطاق الخبرة الفنية الإدارة (على سبيل المثال، مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في مجال حقوق الإنسان، على النحو المشار إليه في الفقرة ٢٤ من التقرير، أو مع إدارة عمليات حفظ السلام فيما يتعلق بعمليات حفظ السلام). وأثار أحد الوفود مسألة الأفرقة الاحتياطية وما يرتبط بها من أوجه القصور والإجراءات التي تعتزم الإدارة اتخاذها لمعالجة المسألة، بما في ذلك ربطها بمقترحات الأمين العام المقبلة بشأن السلام والأمن. وطلب وفد آخر مزيداً من المعلومات عن مدى دخول الإدارة في شراكات مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، بما فيها الاتحاد الأفريقي، في سياق تقديم الدعم إلى السياقات غير المرتبطة بالبعثات (انظر الفقرة ٣٢ من الوثيقة E/AC.51/2017/6). وفيما يتعلق بالفقرة ٦ (د) من التقرير، طلب وفد ثالث توضيحاً بشأن دور الإدارة في المساعدة المتصلة بالانتخابات التي ستقدم إلى الدول الأعضاء.

١٠٣ - وأثار أحد الوفود شواغل بشأن الأسباب الجذرية للتصنيفات المختلفة من قبل مجموعات أصحاب المصلحة لمدى فعالية الإدارة (موظفو المقر مقابل الموظفين الميدانيين مقابل مستشاري السلام والتنمية)، على النحو المبين في الشكل الخامس من التقرير. علاوة على ذلك، أشار وفد آخر إلى المعلومات الواردة في الفقرة ٣١ من التقرير ومستويات الحساسية المختلفة للبلدان التي تشهد حالات نزاع والتي تدعمها الإدارة، معرباً عن القلق بشأن المعايير التي تستخدمها الإدارة في تحديد سياقات النزاع التي تقدم لها الدعم، وبشأن ما إذا كانت بعض السياقات الشديدة الحساسية لم تجد الدعم والسبب في ذلك، بينما قُدم الدعم لسياقات أخرى أقل حساسية.

١٠٤ - واستفسر أحد الوفود عما إذا كان من الممكن للجنة أن تقدم توصيات إلى الدول الأعضاء من أجل معالجة أوجه القصور في عمليات صنع القرار الحكومية الدولية التي يبينها التقرير وتشكل تحديات للإدارة، مشيراً على سبيل المثال إلى ولايات مجلس الأمن التي قلما تتغير كما أشار التقرير. وأعرب وفد آخر عن رأي مفاده أن اللجنة ينبغي ألا تقدم توصيات إلى الدول الأعضاء، فهو أمر يتجاوز اختصاصاتها.

١٠٥ - وأعرب أحد الوفود عن القلق إزاء الوتيرة التي يعتزم بها مكتب خدمات الرقابة الداخلية تقييم الإدارة في المستقبل، مشيرا إلى أن المكتب صنف الإدارة بأنها عالية المخاطر في تقييم المخاطر الذي قدمه إلى اللجنة في اجتماعها غير الرسمي المعقود في ٥ حزيران/يونيه ٢٠١٧. وطرح وفد آخر تساؤلات بشأن مدى قيام مكتب خدمات الرقابة الداخلية بالتشاور مع الحكومات المضيفة أثناء المرحلة الاستهلالية للتقييم، لا سيما بالنظر إلى مجال تركيز التقييم، وأعرب عن الرغبة في زيادة التعاون مع فريق التقييم قبل

التقييم وخلاله. وأكد أحد الوفود أنه قد جرى تنفيذ دراسات حالات إفرادية واستقصاء واستعراض للوثائق بهدف إجراء التحليل للإدارة. وبالإشارة إلى الشكل الثالث، أكد الوفد أن مبلغ ١,٢ بليون دولار يمثل ٢٣ في المائة من ميزانية المنظمة العادية للشؤون السياسية، وطلب مزيداً من المعلومات عن إدراج الأداء الميزانوي للإدارة في تقييمات الأداء في المستقبل. ولاحظ وفد آخر عدم وجود تقييم لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ واستفسر عن أسباب ذلك.

١٠٦ - وطلب أحد الوفود توضيحات بشأن الفقرة ٤٥ من التقرير، وعلى وجه الخصوص، عن كون الإدارة غير منظَّمة بشكل يسمح بإنتاج تقييمات مستقلة للأداء سواء في المقر أو على الصعيد الميداني وعن افتقارها حتى الآن إلى مكتب مخصص للتقييم على عكس معظم الكيانات الأخرى التابعة للأمانة العامة.

الاستنتاجات والتوصيات

١٠٧ - أوصت اللجنة بأن تقر الجمعية العامة التوصيات ١ و ٢ و ٣ الواردة في الفقرة ٥٩ من تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم إدارة الشؤون السياسية (E/AC.51/2017/6 و Corr.1).

١٠٨ - وأوصت اللجنة بأن تحيط الجمعية العامة علماً بالتوصية ٤ الواردة في الفقرة ٥٩ من تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم إدارة الشؤون السياسية.

١٠٩ - وأشارت اللجنة إلى أهمية إخضاع أرفع موظفي إدارة الشؤون السياسية رتبة للمساءلة، ولاحظت أن شعبة التفتيش والتقييم قد سلطت الضوء على تلك المسألة للمرة الأولى في تقييمها للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٨.

٣ - تقييم اللجنة الاقتصادية لأوروبا

١١٠ - نظرت اللجنة، في جلستها السادسة المعقودة في ٧ حزيران/يونيه ٢٠١٧، في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم اللجنة الاقتصادية لأوروبا (E/AC.51/2017/5).

١١١ - وقام الأمين العام المساعد لخدمات الرقابة الداخلية بعرض التقرير، وردّ، هو وممثلو مكتب خدمات الرقابة الداخلية، والأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لأوروبا وممثلوها، على الأسئلة التي طُرحت أثناء نظر لجنة البرنامج والتنسيق في التقرير.

المناقشة

١١٢ - أعربت الوفود عن تقديرها لتقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية، ولا سيما فيما يتعلق بتحليل دور اللجنة الاقتصادية لأوروبا في دعم البلدان الأعضاء في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

١١٣ - وأثنت الوفود على الأنشطة المتعددة الأطراف التي تقوم بها اللجنة الاقتصادية لأوروبا وعملها في مجال التنمية المستدامة عامة وأهداف التنمية المستدامة خاصة. وأشارت الوفود إلى أنها تعتبر اللجنة منبر مناقشة واعداً في العمليات المعيارية والعمليات الإقليمية، ولاحظت أن خبرتها التقنية وعملها في مجال وضع المعايير يتسمان بالأهمية في تحقيق مجموعة الأهداف برمتها. ولاحظ أحد الوفود بارتياح أن

مؤتمراً دولياً بشأن الأهداف، عُقد في بلده، تلقى دعماً فعالاً من جانب اللجنة. وأشار وفد آخر إلى تركّز المشاريع في مجال البيئة، وطلب توضيحات من اللجنة الاقتصادية لأوروبا بشأن هذه المسألة. وفيما يتعلق بعمل اللجنة المذكورة في مجال وضع القواعد وتحديد المعايير، أثير سؤال عن كيفية رصدها لتأثير تلك القواعد والمعايير، بما أنه لا يبدو أن هذه المراقبة تحصل بطريقة منهجية.

١١٤ - وناقشت عدة وفود الطبيعة العالمية مقابل الطبيعة الإقليمية لعمل اللجنة الاقتصادية لأوروبا ونواتجها. وسأل أحد الوفود مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن نعت اتفاقية بكونها عالمية لا إقليمية على أساس معيار وجود بلد واحد غير عضو ضمن الأطراف الموقّعة على الاتفاقية. وأشار الوفد إلى أن اللجان الإقليمية الأخرى لها ولايات وأنشطة في نفس المجالات التي تضطلع فيها اللجنة الاقتصادية لأوروبا بعملها، وأن تلك اللجان تراعي خصوصياتها الإقليمية، بالرغم من أن العضوية فيها كثيرا ما تضم بلداناً أعضاء من خارج المناطق التابعة لها.

١١٥ - وعلَّق أحد الوفود قائلا إنه على الرغم من أن التقرير يبدو وكأنه لا يعتبر التركيز العالمي لبعض أنشطة اللجنة الاقتصادية لأوروبا أمرا إيجابيا، فهو يرى أن هذا التركيز إيجابي بالنسبة لكل من اللجنة والبلدان غير الأعضاء. وعلاوة على ذلك، اعترف الوفد بجهود اللجنة في تحديد نواتجها العالمية واستفسر عما تعتبره نتيجة محتملة لتلك العملية.

١١٦ - وناقش عدد من الوفود الآثار المالية المحتملة للتركيز العالمي للأنشطة والموارد التي ستلزم لتلبية الطلبات المتزايدة. وأثنى أحد الوفود على اللجنة الاقتصادية لأوروبا لإيجاد سبل لتحقيق الكفاءة والعمل في حدود ميزانيتها الحالية، وطلب توضيحا بشأن الزيادات الفعلية في التكلفة التي وقعت عندما أصبحت منتجات اللجنة متاحة على نطاق أوسع.

١١٧ - وكرر أحد الوفود تأكيد بعض التحديات التي أثيرت في التقرير، وهي الحاجة إلى التعاون مع الشركاء داخل اللجنة الاقتصادية لأوروبا وخارجها والزيادة الكبيرة في عبء العمل، إلى جانب التخفيضات في الموارد. وطلب الوفد توضيحا عن كيفَ تعتزم اللجنة تنفيذ برامجها في تلك الظروف مستقبلا، مع مراعاة مختلف الأدوات المتاحة لديها.

الاستنتاجات والتوصيات

١١٨ - أوصت لجنة البرنامج والتنسيق بأن تقر الجمعية العامة التوصيات الواردة في الفقرات ٥٧ إلى ٦١ من تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم اللجنة الاقتصادية لأوروبا (E/AC.51/2017/5).

١١٩ - وفيما يتعلق بالتوصية ٣، أحاطت لجنة البرنامج والتنسيق علماً بأن المسألة كانت محل نقاش داخل اللجنة الاقتصادية لأوروبا.

١٢٠ - وأوصت لجنة البرنامج والتنسيق بأن تشجع الجمعية العامة اللجنة الاقتصادية لأوروبا على مواصلة تعزيز التكامل والترابط في الميدان الاقتصادي انسجاما مع الولاية الحالية لتلك اللجنة.

٤ - تقييم اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا

١٢١ - نظرت اللجنة، في جلستها السادسة المعقودة في ٧ حزيران/يونيه ٢٠١٧، في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) (E/AC.51/2017/4).

١٢٢ - وقام الأمين العام المساعد لخدمات الرقابة الداخلية بعرض التقرير، وقام بالردّ، هو ونائبة المدير التنفيذي للإسكوا وممثلو مكتب خدمات الرقابة الداخلية، على الأسئلة التي طُرحت أثناء نظر اللجنة في التقرير.

المناقشة

١٢٣ - أعربت الوفود عن تقديرها وتأييدها للتوصيات الواردة في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية، مشيرةً إلى أنها تتضمن تقييمات مفيدة وعظيمة القيمة للإسكوا ولأدائها على صعيد تكييف مواردها المتاحة وأعادت ترتيب أولويات توظيف هذه الموارد من أجل تلبية متطلبات تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. وأقرّت الوفود أيضا بالجهود التي تبذلها الإسكوا لإنجاز عملها إزاء خلفية السياق الإقليمي المعقّد الذي تعمل في ظله.

١٢٤ - وأُبديت ملاحظات أيضاً بشأن رد الإدارة على التقرير المقدم من الإسكوا بشأن الكيفية التي تعتزم بها المضي قدماً بتوصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية، ولاحظ أحد الوفود مع التقدير سرعة تحرّك الإسكوا لتناول هذه التوصيات وإحراز تقدم في تنفيذها والمضي قدما بالتنفيذ.

١٢٥ - وطلب أحد الوفود إيضاحاً للمنهجية المتّبعة في التقرير من حيث مدى الاعتماد على ردود الاستقصاءات باعتبارها الأسلوب الوحيد المستخدم لتأييد النتائج التي تم التوصل إليها، بدلا من اتباع أسلوب التثليث باستخدام مصادر أخرى للبيانات. وطُلب إيضاحٌ أيضا بخصوص الدعم الذي قدمته الإسكوا على صعيد تقديم الخدمات الفنية للعمليات الحكومية الدولية الإقليمية، مع الإشارة إلى أن منهجية التقييم لا تغطي برنامج عمل الإسكوا فيما يتعلق بخدمات إدارة المؤتمرات والشؤون الإدارية، وذلك مع أن الفقرة ٢٢ من التقرير تشير إلى أهمية دور الوساطة الذي تقوم به الإسكوا في المنطقة وفعاليتها في تيسير المنتديات الإقليمية والمواضيعية لدعم عمليات صنع القرار على الصعيد الإقليمي.

١٢٦ - وطُلب إيضاح بخصوص الدور المعياري للإسكوا مقابل دورها في بناء القدرات والمساعدة التقنية، ولا سيما على ضوء الدعم الذي تقدمه إلى البلدان التي بصدد تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وبخصوص مدى ترابط هذا النوع من الأنشطة التي تضطلع بها اللجان الإقليمية مع أنشطة الصناديق والبرامج المتخصصة، التي تقوم هي نفسها بدور معياري في التنمية. وأشار أحد الوفود إلى أن الهيكل الفعلي للمنشورات يبعث على القلق، وأشار إلى أنه من منظور النتائج، هناك قصور في ممارسات التوزيع وآليات استطلاع آراء القراء فيما يتصل بالمنشورات (E/AC.51/2017/4، الفقرة ٣٤).

١٢٧ - وطُرح سؤال بشأن دور الإسكوا في بناء توافق الآراء وتيسير عمليات صنع القرار والحوار، مع الإشارة إلى أن أحد القرارات المتخذة مؤخراً يتضمن عبارات خلافية أفضت إلى التصويت على القرار بدلا من اتخاذه بتوافق الآراء.

١٢٨ - وتساءل أحد الوفود عن النسبة المئوية للموارد المخصصة للأنشطة المتصلة بالشؤون الجنسانية على النحو المبين في البرنامج الفرعي الخاص بالنهوض بالمرأة والبرنامج الفرعي الخاص بتخفيف حدة

النزاعات والتنمية، مع ملاحظة أن الاعتمادات المرصودة في الميزانية لهذين البرنامجين الفرعيين منخفضة نسبيا بالمقارنة مع غيرها من برامج الإسكوا الفرعية.

الاستنتاجات والتوصيات

١٢٩ - أوصت اللجنة بأن توافق الجمعية العامة على التوصيات الواردة في الفقرات ٥٨ إلى ٦٢ من تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم الإسكوا (E/AC.51/2017/4)، رهنا بالحكم الوارد أدناه.

١٣٠ - وبالإضافة إلى التدابير المحددة في التوصية ٢، أوصت اللجنة بأن تشجع الجمعية العامة الأمين العام على رفع كفاءة منشورات الإسكوا في المجالات الأكثر فائدة لأصحاب المصلحة المهتمين بها ومستهلكيها.

٥ - تقييم مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية

١٣١ - نظرت اللجنة، في جلستها التاسعة المعقودة في ٨ حزيران/يونيه ٢٠١٧، في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (E/AC.51/2017/11).

١٣٢ - وعرض الأمين العام المساعد لخدمات الرقابة الداخلية التقرير، وقام مع ممثلي مكتب خدمات الرقابة الداخلية ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بالرد على الأسئلة التي طُرِحت أثناء نظر اللجنة فيه.

المناقشة

١٣٣ - أعربت الوفود عن تقديرها للتقرير والتوصيات التي تضمنها، وأيدت التحليل المتوازن لأعمال مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في مجال الدعوة. وشددت الوفود على أهمية الدور القيادي الذي يقوم به هذا المكتب في تنسيق المعونة الإنسانية الدولية المقدمة إلى السكان المتضررين من الأزمات الإنسانية (في جنوب السودان والجمهورية العربية السورية على سبيل المثال) وأعربت عن تقديرها لثقافة المساعدة السائدة فيه، رغم تزايد حجم الأزمات ونطاقها ومدتها وحدّتها على الصعيد العالمي. وطلب أحد الوفود إلى المكتب أن ينظر في كيفية تحسين قياسه لوقت الموظفين والموارد المنفقة في تنفيذ العديد من أنشطته في مجال الدعوة، على النحو المشار إليه في الفقرتين ١٤ و ١٩ من التقرير. كما طلب وفد آخر معلومات مستكملة عن التوصية ٣، المتعلقة بالخطوات التحضيرية لوضع استراتيجية جديدة لأنشطة الدعوة استنادا إلى الأدلة والخبرات ورؤى المتلقين، على أن يشمل ذلك أهدافا دعوية واضحة. وشدد الوفد على أهمية تحديد هذه الأهداف بدقة في عام ٢٠١٨.

١٣٤ - وأشارت الوفود إلى وجود العديد من البلدان التي تستمر فيها الأزمات منذ عقود، ولكنها لم تعد تحظى باهتمام وسائل الإعلام. وبالإشارة إلى الفقرة ٣٢ من التقرير، اتفقت الوفود مع استنتاج مكتب خدمات الرقابة الداخلية القائل إن جهود مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في مجال الدعوة يجب أن تشمل تلك ”الأزمات المنسية“ بصرف النظر عن مواقعها، وألا تقتصر على التركيز على ما تهتم به وسائل الإعلام. وشدد أحد الوفود على أن اهتمام مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بالأزمات ينبغي أن يسترشد بمبادئ الحياد وعدم التمييز، وذلك بوضع عملية تحديد المحتاجين فوق كل الاعتبارات الأخرى. وقارن أحد الوفود بين مثال الجمهورية العربية السورية، التي أصدر فيها المكتب ١٢٧ من نواتج الدعوة

بين عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٦، ومثال اليمن، الذي يزيد عدد الأشخاص المحتاجين فيه بمقدار مرة ونصف، مع أن المكتب لم يصدر إلا ٦٤ من نواتج الدعوة بشأنه؛ ومثال البلدان الأفريقية (انظر E/AC.51/2017/11، الشكل الثامن)، التي لا يمكن قبول التمييز الذي يمسها من حيث جهود الدعوة.

١٣٥ - وأبرز أحد الوفود أهمية وصول مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية إلى المستويات العليا وأهمية مساهمة موظفيه العاملين في الميدان (المرجع نفسه، الفقرة ٢٦ (ج))، وشدد على أهمية تعزيز الروابط مع الدوائر الإنسانية والدبلوماسية على صعيدي الميدان والمقر (وفقا للتوصية ٢). وشجعت الوفود المكتب على مواصلة إذكاء الوعي من خلال مواده الإعلامية واتصالاته الدبلوماسية. واستفسرت الوفود عن كيفية اضطلاع المكتب بتنسيق أنشطة الدعوة مع المنظمات الإنسانية الأخرى مثل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين واللجنة الدولية للصليب الأحمر، وعما إذا كان مكتب خدمات الرقابة الداخلية قد أجرى مشاورات مع تلك المنظمات أثناء التقييم.

١٣٦ - وأكد أحد الوفود أهمية التحلي بالحصافة السياسية في مجال الدعوة والنواتج والمنشورات، مشيراً إلى أن موظفي مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (ولا سيما الموظفون الجدد الذين لا يدركون حساسية الحالات من الناحية السياسية) يتجاوزون أحياناً خطوطاً سياسية في بياناتهم، مما يؤدي إلى تسييس القضايا بصورة غير لائقة. وقدم هذا الوفد مثالاً على ذلك ما حدث من ”تضخيم“ لتقرير عن استخدام الأنفاق غير الشرعية بين غزة وسيناء، الذي رأى الوفد أنه يدفع القراء إلى التعاطف مع مستخدمي الأنفاق دون غيرهم، مضيفاً أن مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية قد تناول تلك الشواغل فور إثارتها.

١٣٧ - وأيّدت الوفود استنتاجات مكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن ضرورة تحسين التنسيق الداخلي في مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، مع الإشارة بصفة خاصة إلى عدم فعالية التنسيق بين مَقَرَّي مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في نيويورك وجنيف. وحثت الوفود المكتب على اتخاذ خطوات لتحسين فعاليته وتنسيقه على العموم بالحرص على أن ممثليه على جميع المستويات في نيويورك وجنيف وفي المكاتب الميدانية يتصرفون بطريقة منسقة وبتشجيعهم على اتخاذ موقف موحد لا يخالف فيه بعضُهم البعض الآخر. وشددت الوفود على أهمية تنفيذ آلية للتنسيق الداخلي تحت سلطة وكيل الأمين العام/منسق الإغاثة في حالات الطوارئ (التوصية ٢).

١٣٨ - وطلب أحد الوفود توضيحات من مكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن كيفية تأكده من أن الإحاطات التي قدمها وكيل الأمين العام/منسق الإغاثة في حالات الطوارئ إلى مجلس الأمن كانت عاملا حاسما في اعتماد قرارات المجلس. ورأى هذا الوفد أن التقرير بالَغ في أهمية تلك الصلة، وذكر أن مهمة تقديم الإحاطات إلى المجلس بشأن الآراء الموحدة عن الاحتياجات الإنسانية ليست إلا واحدة من المهام التي يؤديها منسق الإغاثة، مشيراً إلى عدم ملاءمة الاستشهاد بعدد الإحاطات المقدمة من المنسق المذكور باعتبارها مؤشرا. وشدد الوفد على أن منسق الإغاثة لا يخاطب المجلس إلا بناء على دعوة من أعضائه، وأن اعتبارات أخرى تؤخذ في الحسبان عندما يعتمد المجلس قراراته.

١٣٩ - وأعرب أحد الوفود عن قلقه إزاء نتائج مؤتمر القمة العالمي للعمل الإنساني لعام ٢٠١٦، وذكر الوفد أن على الرغم من الجهود المبذولة قُبيل انعقاد مؤتمر القمة، لم تكن الإنجازات كافية للمحافظة على الطبيعة الحكومية الدولية لذلك الحدث ولتمكين الوفود من التدخل من أجل تحقيق النواتج المحددة.

١٤٠ - وأشار وفد آخر إلى درجة التقارب بين استنتاجات التقييم الذي أجراه مكتب خدمات الرقابة الداخلية واستنتاجات الاستعراض الوظيفي الذي أُجري في عام ٢٠١٥ بتكليف من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية. وطُلب إلى مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية أن يقدم تحديثا موجزا بشأن تنفيذ توصيات الاستعراض. وشدد الوفد المذكور على ضرورة أن يضع مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في اعتباره التقريرين كليهما عند إجراء الإصلاحات الإدارية في إطار عملية التحول التنظيمي التي يقوم بها.

الاستنتاجات والتوصيات

١٤١ - أوصت اللجنة بأن تؤيد الجمعية العامة التوصيات الواردة في الفقرات ٦٠ إلى ٦٢ من تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن تقييم مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، مع الإقرار بضرورة مواءمتها مع جميع الإصلاحات الإدارية الداخلية الجارية داخل المكتب المذكور (E/AC.51/2017/11).

١٤٢ - وشددت اللجنة على أهمية أنشطة الدعوة ضمن العناصر الأخرى التي تتألف منها ولاية مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية والأعمال التي يقوم بها على الصعيد العالمي.

١٤٣ - وأكدت اللجنة ضرورة أن يواصل مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية وضع استراتيجية لأنشطة الدعوة في إطار عملية إدارة التغيير التي يضطلع بها، على أن تشمل أهدافا واضحة وأن تمكّن المكتب من اتباع نُهج تقوم على الأدلة وترتكز على المبادئ التوجيهية للمساعدة الإنسانية في حالات الطوارئ، بما فيها الاعتبارات الإنسانية والحياد والنزاهة والاستقلال، ولاحظت اللجنة أن المكتب يمكن أن يكون صوتاً أكثر فعالية ضمن منظومة الأمم المتحدة من أجل العمل الإنساني القائم على المبادئ.

٦ - تقييم مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

١٤٤ - نظرت اللجنة، في جلستها الثامنة المعقودة في ٨ حزيران/يونيه ٢٠١٧ في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان (E/AC.51/2017/9).

١٤٥ - وعرض الأمين العام المساعد لخدمات الرقابة الداخلية التقرير، وقام، إلى جانب ممثلي مكتب خدمات الرقابة الداخلية ونائبة مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، بالرد على الأسئلة التي طرحت أثناء نظر اللجنة فيه.

المناقشة

١٤٦ - أعربت الوفود عن تقديرها للتقييم، ولاحظت الدور الهام الذي تضطلع به مفوضية حقوق الإنسان في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في جميع أنحاء العالم.

١٤٧ - وأبدت عدة وفود تعليقات بشأن نطاق التقييم. ورأى أحد الوفود، ملاحظاً إشارة التقرير إلى الأهمية الحاسمة لمساهمة المنسقين المقيمين في تعميم مراعاة حقوق الإنسان، أن التقرير كان سيطبعه قدرٌ أكبر من التوازن لو تضمن إشارة كافية إلى الدور الحاسم لأفرقة الأمم المتحدة القطرية في مجال حقوق الإنسان.

١٤٨ - وأعربت عدة وفود عن خيبة أملها لأن التقرير يركز بشكل محدود على الأنشطة الميدانية، وأشارت إلى أنه كان ينبغي تحليل جوانب هامة أخرى، بما في ذلك عدم التوازن الجغرافي في تشكيلة موظفي المفوضية، أو عدم التوازن الذي يطبع معالجة المفوضية لفئات حقوق الإنسان المختلفة، أو تعزيز التعاون الدولي من أجل النهوض بحقوق الإنسان وحمايتها. وأعرب أيضا عن رأي مفاده أن التقرير، بتركيزه فقط على أشكال الوجود الميداني، ركز اهتمامه حصراً على العالم النامي في تناقض مع مبدأ عالمية ولاية المفوضية. وفيما يتعلق بمسألة الثغرات التي تتخلل التغطية الجغرافية للمفوضية في الميدان، لاحظ أحد الوفود أن المفوضية لا تغطي معظم بلدان أوروبا وأمريكا الشمالية وطلب إيضاحات بشأن الخطوات التي يجري اتخاذها لمعالجة هذا الوضع. وأعربت عدة وفود عن رأي مفاده أن التركيز على أشكال الوجود الميداني يأتي في الوقت المناسب اعتباراً لتنامي هذا الوجود خلال السنوات القليلة الماضية ولدور المكاتب الميدانية في المساعدة في صياغة القوانين والخطط والسياسات الوطنية المتعلقة بحقوق الإنسان. وأشار أحد الوفود إلى أهمية الدور المعياري للمفوضية، وتساءل عما إذا كانت الهيئات المنشأة بموجب معاهدات مدرجة في التقرير.

١٤٩ - وتساءل وفد آخر عما إذا كان مكتب خدمات الرقابة الداخلية قد أجرى تحليلا للهياكل الإدارية للمفوضية ولما لها من تأثير في العمل في الميدان. وأعرب عن رأي مفاده أن هيكل الموارد البشرية للمفوضية متحيز لصالح الموظفين من أوروبا الغربية والدول الأخرى، وأن ذلك لا يعكس تعدد النُهج المتبعة إزاء حقوق الإنسان. وفي نفس موضوع الهيكل الإداري، أشار أحد الوفود إلى عمل مستشاري حقوق الإنسان وعناصر حقوق الإنسان في عمليات حفظ السلام، وتساءل عما إذا كان هناك معياران للمساءلة. وطلب إيضاح ما إذا كانت تبعية جميع موظفي عمليات حفظ السلام لرؤساء البعثات من شأنها أن تقوض مبدأ المساءلة.

١٥٠ - وفيما يتعلق بمنهجية التقييم، ذكر أحد الوفود أن النتائج تستند أساساً إلى مقابلات أجريت مع الموظفين ومع إدارات أخرى تابعة للأمم المتحدة، بينما تُعتبر الدول الأعضاء هي الجهات الرئيسية المستفيدة وتعد بالتالي آراؤها المقياس الأمثل لفعالية المفوضية.

١٥١ - وجرى التأكيد على أن جميع أنشطة المفوضية يجب التقيد فيها على نحو صارم بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة وقرار الجمعية العامة ١٤١/٤٨ بشأن المفوض السامي لتعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها. وذكر عدد من الوفود أن إنشاء مكاتب ميدانية، بما في ذلك المكاتب الإقليمية، يجب ألا يتم إلا بناءً على طلب صريح من البلد المضيف وموافقته. ولاحظ أحد الوفود مع القلق أن بعض العمليات الميدانية أطلقت دون الموافقة المسبقة للدول الأعضاء أو البلدان. وفي هذا الصدد، شدد الوفد على أن المكاتب الميدانية للمفوضية ينبغي ألا تؤدي دور ”شرطة حقوق الإنسان“، بل ينبغي لها أن تركز على تقديم المساعدة التقنية إلى الدول الأعضاء. وبالمثل، لوحظ أن إشارة التقرير إلى أن البلدان المضيفة لا تتقبل الانتقاد ينبغي النظر إليها من منظور آخر، لأن هدف المفوضية ليس هو توجيه الانتقاد وإنما مساعدة البلدان على الوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان، لا سيما في حالات ما بعد انتهاء النزاع العسيرة التي تتضارب فيها الأولويات. وبناءً على ذلك وفيما يتعلق بالتوصية ٢ المتعلقة بوضع استراتيجية شاملة للنشر فيما يخص أشكال الوجود الميداني للمفوضية، أكدت عدة وفود ضرورة مراعاة اعتباراتٍ إضافية نظرا لأن المفوضية لا تستطيع إقامة وجود ميداني إلا بناءً على طلب بذلك.

١٥٢ - وبينما أقر أحد الوفود إقراراً تاماً بأهمية حقوق الإنسان وتعميم مراعاة حقوق الإنسان في جميع أنشطة الأمم المتحدة، أعرب عن قلقه إزاء استخدام عبارة ''نهج قائم على حقوق الإنسان''، مؤكداً أنه لم يتم التوصل إلى أي توافق للآراء على المستوى الحكومي الدولي بشأن هذه العبارة، بما في ذلك أثناء المفاوضات التي أجريت في السنة السابقة في سياق الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجرى كل أربع سنوات للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية. وأعرب وفد آخر عن تقديره للنهج القائم على حقوق الإنسان. وفيما يتعلق باعتبار وجود مستشاري حقوق الإنسان جزءا من أفرقة الأمم المتحدة القطرية، طلب أحد الوفود إيضاحات بشأن صلة المستشارين بنهج ''أمم متحدة واحدة'' أو ''توحيد الأداء''، الذي لا يعتبر نهجا ينفذ عالميا، وأعرب عن قلقه إزاء تعزيز وجود مستشاري حقوق الإنسان على حساب الوكالات والصناديق والبرامج الأخرى.

١٥٣ - وأُعرب عن بعض التحفظات فيما يتعلق بالتوصية ٤ المتعلقة بتعزيز متابعة الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان. وفي هذا الصدد، أشار أحد الوفود إلى الاستقلال القضائي للبلدان. وتساءل وفد آخر لماذا تواصل المفوضية استخدام المقررين الخاصين الذين لا يحظون بقبول البلدان وتواصل تمديد ولايتهم. وفيما يتعلق بنفس المسألة، أشير إلى الفقرة ٣٢ من التقرير التي جاء فيها أنه لا توجد أي موارد مخصصة لدعم متابعة التوصيات المنبثقة عن الإجراءات الخاصة، وطلب تقديم معلومات بشأن ما تعتزم المفوضية القيام لتوفير هذه الموارد.

١٥٤ - وأشار أحد الوفود إلى أن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ تشكل نموذجا جديدا لجميع الدول الأعضاء، وأعرب عن خيبة أمله لعدم وجود أي إشارات إلى الخطة المذكورة في التقرير، وطلب تقديم إيضاحات بشأن السبل المتبعة في تعميم مراعاة الخطة في أعمال المفوضية.

١٥٥ - وارتأى أحد الوفود أن اللجنة ينبغي ألا تغفل العمل الهام الذي تضطلع به المفوضية في مقرها. ولاحظ الوفد أن حقوق الإنسان هي أقل ركائز الأمم المتحدة الثلاث تمويلا، وحث على توفير الموارد الكافية للمفوضية لضمان تقديمها المساندة والدعم الهامين إلى مجلس حقوق الإنسان، والإجراءات الخاصة، والهيئات المنشأة بموجب معاهدات، وسائر المهام المضطلع بها في المقر. وطُلب تقديم إيضاحات عما إذا كانت الإجراءات الخاصة لا تُرصد لها موارد بالفعل وعما إذا كانت المفوضية قد وضعت أي خطط لتصحيح هذا الوضع.

١٥٦ - وأكد أحد الوفود أنه ينبغي للمفوضية أن تخصص الموارد المتاحة بطريقة عقلانية وأن تعزز جميع حقوق الإنسان بطريقة متوازنة. وأشير إلى مبادرة إصلاح المفوضية الرامية إلى تعزيز الوجود الميداني، وتم في هذا الصدد التأكيد على أن مبادرات الإصلاح من هذا القبيل يجب أن تتم بطريقة شفافة وبالتشاور الكامل مع الدول الأعضاء. وأعرب بعض الوفود عن خيبة الأمل لأن مبادرة الإصلاح نُفذت في البداية دون موافقة حكومية دولية، وأكدت تلك الوفود أنه يجب عدم اتخاذ أي إجراءات إضافية حتى تُسند إلى المفوضية ولاية في هذا الشأن.

١٥٧ - وأشار أحد الوفود إلى خطر مساس التمويل المخصص بحياد المفوضية، واستفسر عن أسباب اتجاه التمويل غير المخصص نحو التراجع، مشيرا في رد ممكن على السؤال إلى تفضيل البلدان التحكم أكثر في أوجه إنفاق أموالها وإلى عدم اتفاقها مع أولويات المفوضية. وفي هذا الصدد، أُعرب عن رأي مفاده أنه يجب تمويل المفوضية والصكوك التي يضعها مجلس حقوق الإنسان من الميزانية العادية. وطُلب

توضيح بشأن أنشطة جمع الأموال التي تقوم بها المفوضية في الميدان، وطرح سؤال عما إذا كان هدف تنويع مجموعة المانحين قد تحقق. وطُلبت أيضاً معلومات عن دور المقر والحكومات المضيفة في أنشطة جمع الأموال وتوسيع مجموعة المانحين. ولوحظ أن التقرير يسلط الضوء على أوجه التنافر المحتمل بين الأولويات المعتمدة على نطاق المفوضية ككل وأولويات الجهات المانحة، وطُرح سؤال عما إذا كان مكتب خدمات الرقابة الداخلية قد استعرض سياسة جمع الأموال التي تتبعها المفوضية. والتُمست أيضا معلومات عن المجالات التي ترى المفوضية أنها في حاجة إلى تخصيص مزيد من الموارد لها لتحسين اضطلاعها بعملها في الميدان.

الاستنتاجات والتوصيات

١٥٨ - قررت اللجنة أن ترجئ النظر في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان (E/AC.51/2017/9) إلى دورتها التاسعة والخمسين.

٧ - تقييم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

١٥٩ - نظرت اللجنة، في جلستها الرابعة المعقودة في ٦ حزيران/يونيه ٢٠١٧، في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (E/AC.51/2017/2).

١٦٠ - وعرضت وكيلة الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية التقرير، وقامت مع ممثلي المكتب والمفوضية بالرد على الأسئلة التي طُرِحت أثناء نظر اللجنة فيه.

المناقشة

١٦١ - أعربت الوفود عن تقديرها لتقرير المكتب وللعمل الذي تضطلع به المفوضية في ظروف تتسم بالصعوبة، ومنها ما ذكره التقرير من سياقات تجمع اللاجئين مع المشردين داخليا. ولاحظت الوفود مع التقدير الاستنتاج الوارد في التقرير بأن عمل المفوضية مع المشردين داخليا لم يؤثر سلباً في قدرتها على تنفيذ ولايتها المتعلقة باللاجئين، وأعرب عدد من الوفود عن تأييده للتوصيات الواردة في التقرير. وأشار أحد الوفود إلى أهمية العمل الذي تقوم به المفوضية في دعم حقوق الإنسان. وشددت عدة وفود على اختلاف فئتيْ المشردين داخليا واللاجئين من حيث الطابع ومن حيث الأطر التشريعية التي تنظمهما، وأكدت من جديد سيادة الدول ومسؤوليتها عن المشردين داخليا.

١٦٢ - وشُدِّد على ضرورة أن تمتثل المفوضية دائما لولاياتها على النحو المنصوص عليه في القرارات ذات الصلة الصادرة عن الهيئات الحكومية الدولية ولنظامها الأساسي، وعلى وجوب أن تعمل في إطار الاحترام الكامل للسيادة الوطنية. وشُدِّد بصفة خاصة على أنه يجب على المفوضية أن تسعى إلى التعاون مع بلدان المنشأ وأن يتم التقيد التام بعملية الفحص لأغراض الحماية.

١٦٣ - وأعربت الوفود عن قلقها من طول أمد أزمات اللاجئين والمشردين داخليا ومن الازدياد المطَّرد لأعداد النازحين. وأشارت أيضا إلى بعض القيود التي تواجه في التعامل مع تلك الحالات، ومنها الشواغل الأمنية والافتقار إلى الإرادة السياسية. ونوقشت أيضا مسألة كون التوصل إلى حلول دائمة هي مجال عمل المفوضية الذي صُنِّف في التقرير على أنه الأقل إيجابية، وشُدد على ضرورة أن تعمل المفوضية مع الجهات الفاعلة الإنمائية وبلدان المنشأ على معالجة الأسباب الجذرية للأزمات التي يطول أمدها.

وطُرح سؤال عن سبل تمييز عمل المفوضية عن عمل الكيانات الأخرى التي تعمل في مجال التنمية وعما إذا كان اللاجئون الذين يطول أمد لجوئهم يشكلون حالة طوارئ أو مسألة من مسائل التنمية المستدامة.

١٦٤ - وأقرت عدة وفود بالقيود المفروضة على الموارد فيما يتعلق بأنشطة المفوضية، وطُلبت معلومات عن مدى تأثير نسبة ٩٩ في المائة من ميزانية المفوضية التي تأتي من التبرعات في أنشطتها (انظر E/AC.51/2017/2، الفقرة ١٣). وطُلبت أيضا معلومات عن نهج الميزنة القائم على الاحتياجات، بما في ذلك تفاصيل عن طريقة التعرف على تلك الاحتياجات وتحديدها كميّا، وعما إذا كانت ميزانية المفوضية القائمة على الاحتياجات دقيقةً أم مبالغاً فيها.

١٦٥ - وفيما يتعلق بمسألة الرصد، أعربت عدة وفود عن قلقها من نقص البيانات المتعلقة باللاجئين الموجودين خارج المخيمات (المرجع نفسه، الفقرة ٢٤)، وتساءل أحد الوفود عما إذا كان بوسع المفوضية والمكتب أن يؤيدا الزعم بأن العيش خارج المخيمات يحسِّن القدرة على الصمود. وطُلب المزيد من التفاصيل عن رصد المفوضية لمرحلتيْ التخطيط والخروج. وأشارت الوفود كذلك إلى وجود أوجه قصور في عمل المفوضية في مجال تلقي آراء المستفيدين والتعقيب عليها، وطلبت مزيدا من التفاصيل عن هذه العملية، بما في ذلك ما إذا كانت لدى المفوضية الوسائل اللازمة لتقييم الوسطاء الذين تستخدمهم في تقديم الخدمات.

١٦٦ - وأشار أحد الوفود إلى الفقرتين ٢٧ و ٤٧ من التقرير وطلب توضيحا بشأن وجهات النظر المتعلقة بأداء المفوضية، ولا سيما فيما يتعلق بالحلول الدائمة وتبادل المعلومات. وطُلبت معلومات عما تتخذه المفوضية من ترتيبات للتنسيق مع شركاء منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية والمجتمع المدني، وكذلك عن فعالية هذه الترتيبات. وشجعت الوفود على التنسيق الفعال داخل منظومة الأمم المتحدة ابتغاء التصدي لما يواجَه في السياقات التي تجمع اللاجئين مع المشردين داخليا من صعوبات معقدة. وطلب أحد الوفود أن تقوم المفوضية والمكتب بتتبع تنفيذ ”المذكرة المشتركة بين المفوضية والمكتب بشأن الحالات المختلطة: التنسيق في الممارسة العملية“، الصادرة في عام ٢٠١٤، وبالإبلاغ عن ذلك. وطُلبت توضيحات بشأن اقتراح تعيين منظمة غير حكومية لتشارك، في بعض السياقات، في قيادة المجموعة المعنية بالحماية. وطلب أحد الوفود توضيحات بشأن الشكل الثالث من التقرير، ولا سيما فيما يتعلق بمنطقة بحيرة تشاد.

الاستنتاجات والتوصيات

١٦٧ - أوصت اللجنة بأن تحيط الجمعية العامة علماً بالتوصيات الواردة في الفقرات من ٦٥ إلى ٦٨ من تقرير المكتب عن تقييم المفوضية (E/AC.51/2017/2)، مع مراعاة كون تلك التوصيات قد قُدمت في إطار سياقات تجمع اللاجئين مع المشردين داخليا.

١٦٨ - وأشارت اللجنة إلى الصعوبات التي تواجهها المفوضية وشركاؤها في إدارة توقعات الأشخاص المشمولين باختصاص المفوضية وفي تحسين التواصل معهم. وإلحاقاً بالتوصية ٢ الواردة في الفقرة ٦٧ من التقرير، أقرت اللجنة بما تتبعه المفوضية وشركاؤها حالياً من ممارسة إيجابية فيما يتعلق بإشراك الأشخاص المشمولين باختصاص المفوضية، على نحو استباقي، وأوصت بأن تشجع الجمعية العامة المفوضيةَ على وضع تدابير عملية وفعالة ومخصَّصة حسب الحالات للحد من

تلك الثغرات الملحوظة بهدف ضمان المساءلة الواجبة وتخفيف إحباط الأشخاص المشمولين باختصاص المفوضية بشأن الاحتياجات غير الملبَّاة.

١٦٩ - وأوصت اللجنة بأن توصي الجمعية العامة المفوضيةَ بأن تعمل، لدى اضطلاعها بأنشطتها، في ظل الامتثال التام لولايتها.

١٧٠ - وأشارت اللجنة إلى أن الأنشطة الحالية التي تضطلع بها المفوضية فيما يتعلق بالمشردين داخليا ينبغي ألا تقوض ولايةَ المفوضية المتعلقة باللاجئين ومؤسسةَ اللجوء، وأشارت إلى أن المكتب قد استنتج أنه لا يبدو أن عمل المفوضية مع المشردين داخليا في السياقات التي تجمعهم مع اللاجئين قد أثّر، في معظمه، على أنشطتها المأذون بها فيما يتعلق باللاجئين، وذلك وفقا للحالات الإفرادية التي جرى تقييمها في السنوات الأخيرة. وأوصت اللجنة الجمعية العامة بأن تحيط علماً بهذا الاستنتاج.

٨ - تقييم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لعام ٢٠١٧

١٧١ - نظرت اللجنة، في جلستها الرابعة المعقودة في ٦ حزيران/يونيه ٢٠١٧، في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لعام ٢٠١٧ (E/AC.51/2017/10).

١٧٢ - وعرضت وكيلة الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية التقرير، وقامت مع ممثلي المكتب والمفوضية بالرد على الأسئلة التي طُرِحت أثناء نظر اللجنة فيه.

المناقشة

١٧٣ - أعربت الوفود عن تقديرها لتقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية، وأعرب بعضها عن تأييده للتوصيات الواردة فيه. كما أعربت الوفود عن تقديرها لعمل المفوضية، مشيرةً إلى أنه كثيرا ما يُضطلع به في ظل ظروف صعبة جدا، وتحت تأثير عوامل خارجية وبالتعاون مع الشركاء. وشددت الوفود على أهمية الاضطلاع بتسجيل اللاجئين بالتنسيق الكامل مع الحكومات المضيفة، وكذلك أهمية التسجيل بالنسبة لتقديم المساعدة بفعالية.

١٧٤ - وبينما أبرزت الوفود أهمية مسألة تسجيل اللاجئين وملتمسي اللجوء وتعقدها، أثارت شواغل بشأن نوعية بيانات التسجيل وسألت كيف يمكن تحسين تفاصيل هذه البيانات. وأعرِب عن رأي مفاده أنه ينبغي للمفوضية، في ضوء التوصيات الواردة في التقرير، تعزيز نهجها القائم على النتائج المتبع في الرصد والتقييم. وتساءلت الوفود عن الكيفية التي تبني بها المفوضية قدرات الموظفين في عملياتها الميدانية المتفرقة جغرافيا. كما طلبت من المفوضية وصف التقدم المحرز في تقليص الأطر الزمنية للتسجيل، فيما يتعلق بالفقرة ٢٨ والشكل الثاني عشر من التقرير، ودعت إلى تحسين تلك الأطر حيثما تسمح الظروف بذلك.

١٧٥ - والتُمس إيضاح أسباب انخفاض نفقات المفوضية باستمرار عن الدخل والاحتياجات (استنادا إلى الشكلين الثاني والثامن) طوال الفترة المشمولة بالتقييم، وارتفاع معدلات الشغور (استنادا إلى الشكل التاسع) وإجراء عملية التسجيل بملاك وظيفي منخفض نسبيا (وفقا للفقرة ٤٢). إذ أعربت الوفود عن رغبتها في معرفة أسباب هذه الحالات، وما إذا كانت المفوضية واجهت صعوبات في ملء الوظائف،

وماهية الحلول التي يمكن أن تقترحها لمعالجة المشاكل. وطلِب توضيح أيضا بشأن النهج القائم على الاحتياجات المتبع في الميزنة وما إذا كان يحتمل أن يسهم في الإفراط في الميزنة.

١٧٦ - وأشارت الوفود إلى أن مكتب خدمات الرقابة الداخلية لم يتطرق بشكل معمق إلى جميع آثار التسجيل أو عدمه في مجال الحماية، ولا سيما فيما يتعلق بالاتجار بالأشخاص، على النحو المذكور في الفقرة ٣٠ من التقرير، وأبعاده الجديدة في حالات النزاع المسلح. واعترض بعض الوفود على الإشارة في الفقرة ٢١ من التقرير إلى المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين على أنهم فئة ضعيفة أو من ''ذوي الاحتياجات الخاصة''، وشددت تلك الوفود على أنه لا يوجد توافق في الآراء بشأن هذه المسألة. وأُعرب عن قلق بالغ إزاء الاضطلاع بأنشطة غير توافقية واستخدام مصطلحات غير توافقية في التقارير المقدمة إلى لجنة البرنامج والتنسيق. ولاحظ بعض الوفود أن المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية مصطلح متفق عليه في الأمم المتحدة، كما يتضح من قرارات مجلس حقوق الإنسان ١٩/١٧ و ٣٢/٢٧ و ٢/٣٢.

الاستنتاجات والتوصيات

١٧٧ - أوصت اللجنةُ الجمعيةَ العامة بأن تؤيد التوصيات الواردة في الفقرة ٦١ من تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لعام ٢٠١٧ (E/AC.51/2017/10).

٩ - تقييم وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى

١٧٨ - نظرت اللجنة في جلستها العاشرة، المعقودة في ٩ حزيران/يونيه ٢٠١٧، في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) (E/AC.51/2017/3 و Corr.1).

١٧٩ - وعرضت وكيلة الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية التقرير، وقامت مع ممثلي المكتب والأونروا بالرد على الأسئلة التي طُرِحت أثناء نظر اللجنة فيه.

المناقشة

١٨٠ - أثنت الوفود على الأونروا لإسهامها الأساسي في عملية السلام في الشرق الأوسط ولما تضطلع به من عمل إنساني هام لدعم اللاجئين الفلسطينيين، ولا سيما في مجالات مثل التعليم والرعاية الصحية، ولتحسين مستوى معيشتهم (الذي كان تعريفه موضع تساؤل، فقد سأل أحد الوفود عما إذا كان مستوى معيشة اللاجئين في أوروبا هو نفس مستوى معيشة اللاجئين في مناطق أخرى، بما في ذلك آسيا). وشدَّدت الوفود على أن الوكالة تعمل في ظلِّ ظروف متزايدة التعقيد والصعوبة، بسبب العوامل الخارجية المتغيِّرة باستمرار.

١٨١ - وعلّقت الوفود على نقص الموارد الذي تواجهه الوكالة، مشيرةً إلى أن عدد اللاجئين يتزايد باستمرار، وسألت عما تم إنجازه من أجل توسيع قاعدة المانحين. وأكد أحد الوفود أن الالتزامات الدولية بتعبئة الموارد وتحقيق الاستقرار عوامل مهمة أثَّرت كذلك على فعالية الوكالة في تلبية الاحتياجات المتزايدة للاجئين الفلسطينيين في المنطقة، وأضاف الوفد أن مكتب خدمات الرقابة الداخلية كان بإمكانه أن

يطرح توصياتٍ قابلة للتنفيذ في هذا الصدد. وأشار الوفد إلى أن الأمر يستلزم التعاون الدولي، بما في ذلك التعاون بين البلدان المانحة، لضمان توفير موارد كافية. واستفسر وفد آخر عن الجدول الزمني لتنفيذ الوكالة ردَّ إدارتها وخطة عملها المتعلقة بالتوصيات، على النحو المبين في مرفق التقرير؛ وعن التدابير التي نُفِّذت لتحسين الشفافية في استخدام الموارد بوصفها وسيلة هامة لاجتذاب تمويل إضافي من المجتمع الدولي؛ وعما إذا كانت قد طُرحت إمكانية تقديم مساعدة عينية، مثل الملابس أو وسائل النقل، من جانب الدول الأعضاء التي لا تستطيع أن تقدِّم مساهمات نقدية، بما في ذلك البحث في السبل التي ستستخدم بها هذه المساهمات. وفي إشارة إلى الفقرة ١٢ من مرفق التقرير، طلب أحد الوفود توضيحات بشأن كيفية التوفيق بين ميزانية بنمو صفري لعام ٢٠١٦ والعدد غير المسبوق والمتزايد باستمرار من التحديات التي تواجهها الأونروا في الميدان.

١٨٢ - وفيما يتعلق بالموارد من الموظفين، أشار أحد الوفود إلى إصلاح جدول مرتبات الموظفين. وأقرَّ وفد آخر بضرورة تحسين الكفاءة، وعلَّق في الوقت نفسه بالقول إن نسبة الموظفين إلى السكان الذين تُقدِّم لهم الأونروا الخدمات غير كافية في ضوء القيود التي يواجهها اللاجئون الفلسطينيون فيما يتعلق بسبل العيش.

١٨٣ - واستفسر أحد الوفود عن الطريقة التي تعمل بها الوكالة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وبرنامج الأغذية العالمي لزيادة الوساطة الدولية بشأن القضايا الساخنة والتدريب والمساعدة الغوثية المرتبطة بجهود السلام، ولمعالجة الأعراض والأسباب الجذرية للمشاكل التي يواجهها اللاجئون الفلسطينيون.

١٨٤ - واستفسرت الوفود عن القيود المرتبطة بالتقييم فيما يتعلق بالتوقيت والبيانات، بما ذلك ما يلي: (أ) ما إذا كان التقرير قد استكمل في عام ٢٠١٥ أو في عام ٢٠١٦؛ (ب) أسباب استبعاد العمل في مجال حقوق الإنسان من التقييم (الفقرة ١٣)؛ (ج) أسباب ندرة البيانات الموثوقة التي تصدرها الأونروا (الفقرة ١٥)؛ (د) ما إذا كانت الوكالة غير راغبة في تقديم أدلة عن ادعاءاتها إحراز تقدم في تنفيذ توصيات المكتب، أم أنها كانت غير قادرة فحسب على القيام بذلك قبل وضع التقرير في صيغته النهائية (الفقرة ٦٧)؛ (هـ) ما إذا كانت قد بُذلت محاولة للحصول على بيانات عن اللاجئين الفلسطينيين في الجمهورية العربية السورية أو استطلاع آرائهم، التي يبدو أن البيانات المجمَّعة تفتقر إليها، وبشكل أعم الصعوبات التي تواجهها الوكالة في الوصول إلى تلك المجموعة من السكان وتقديم الخدمات إليها.

١٨٥ - وطلب أحد الوفود توضيحات بشأن ما إذا كانت الخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل الجديدة للفترة ٢٠١٦-٢٠٢١ قد أدمجت أهداف التنمية المستدامة للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠، مع التأكيد على أن أساس خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ هو عدم ترك أحد خلف الركب، وما إذا كانت الإشارة إلى خطة عام ٢٠٣٠ يمكن أن تعزِّز توجيه الموارد اللازمة لدعم عمل الوكالة.

١٨٦ - وتمشيا مع التوصية ١، دعا أحد الوفود إلى تعزيز مهمة الرصد والتقييم داخل الوكالة من أجل تعزيز المساءلة بشأن استخدام الموارد، ورصد تنفيذ الخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل للفترة ٢٠١٦-٢٠٢١ حتى يتسنى للوكالة تحقيق أوجه كفاءة من حيث التكاليف، وتحسين تقديم الخدمات الأساسية الموجَّهة إلى أكثر اللاجئين احتياجا. وأعرب أحد الوفود عن رأي مفاده أن الرصد والتقييم يكتسيان أهمية حاسمة لتحسين الإدارة الداخلية وقدرة الوكالة على تنفيذ ولايتها، وزيادة المساهمات من المجتمع

الـدولي، مـع مراعـاة التحـديات الجديـدة الـتي قـد تنشـأ، وتحسـين الجـدوى والفعاليـة والكفـاءة في تقديم الخدمات.

الاستنتاجات والتوصيات

١٨٧ - أشارت اللجنة إلى صعوبة السياق الذي تعمل فيه الأونروا، وأثنت عليها لتقديمها الخدمات إلى اللاجئين الفلسطينيين بالرغم من تلك الصعوبات، وأوصت بأن تقرَّ الجمعية العامة التوصيتين الواردتين في الفقرتين ٦٨ و ٧٠ من تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (E/AC.51/2017/3 و Corr.1)، مع الإشارة إلى أهمية قيام الأونروا بتعزيز إطار المساءلة الذي تتبعه وتعزيز مهامها للرصد والتقييم القائمة على أساس النتائج.

١٠ - تقييم المكتب التنفيذي للأمين العام

١٨٨ - نظرت اللجنة، في جلستها الخامسة المعقودة في ٦ حزيران/يونيه ٢٠١٧، في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم المكتب التنفيذي للأمين العام (E/AC.51/2017/7).

١٨٩ - وعرضت وكيلة الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية التقرير، وقامت مع ممثلي مكتب خدمات الرقابة الداخلية والمكتب التنفيذي للأمين العام بالرد على الأسئلة التي طُرِحت أثناء نظر اللجنة فيه.

المناقشة

١٩٠ - أعربت الوفود عن تقديرها الكبير لتقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية، وأعربت وفودٌ عديدة عن تقديرها الخاص لفائدة التقرير وتوقيته، ولا سيما بالنظر إلى أن نتائج التقييم أتيحت للفريق الانتقالي للأمين العام المعيّن قبل أن يتولى مهام منصبه. واستفسرت الوفود عما إذا كان ينبغي أن يواصل المكتب في المستقبل هذه الممارسة السليمة من حيث توقيت التقارير المتعلقة بتقييم المكتب التنفيذي للأمين العام وعمّا إذ كان ينبغي متابعة تقييم المكتب التنفيذي وعن وقت إجراء تلك المتابعة. كما أعربت الوفود عن تقديرها للتغييرات التي نفذها المكتب التنفيذي والتي تستجيب لنتائج التقييم، ولاحظت أنه لا غنى عن وجود هياكل لضمان إمكانية عمل مكتب الأمين العام واستجابته للأولويات الناشئة. ورأى أحد الوفود أن المكتب التنفيذي ينبغي أن يتسم بالشفافية وأن يوفر المعلومات اللازمة بشأن مبادرات الإصلاح الجارية. وأوصى أحد الوفود كذلك بأن يولى الاعتبار، كمسألة ممارسة سليمة، لاضطلاع مكتب خدمات الرقابة الداخلية بتقييم في نهاية ولاية أي أمين عام للمنظمة.

١٩١ - وأثارت عدة وفود شواغل بشأن عدم كفاية الوقت للتفكير الاستراتيجي وتخطيط السياسات في المكتب التنفيذي على النحو المبين في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية، وطلبت توضيحاً بشأن التدابير المحددة التي اتخذها المكتب التنفيذي لمعالجة هذا القصور. وطُلب توضيحٌ بشأن المسائل المثارة في الفقرة ٣٤ من التقرير، التي تبين أن قدرات التخطيط الكلية في الأجل الطويل التي يتمتع بها المكتب التنفيذي قد تراجعت بمرور الوقت، وخاصة بشأن النَهج الذي يتبعه فريق الأمين العام الحالي لمعالجة هذه المسألة.

١٩٢ - وسلّطت عدة وفود الضوء على الفقرة ٣٩ من تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية، وطلبت شرحاً فيما يتعلق بالإجراء الذي يجري اتخاذه لمعالجة الادعاءات بعدم وجود وحدة في المكتب التنفيذي تقوم بتجميع التحليلات من جميع أنحاء المنظومة لتحديد القضايا الناشئة أو الأزمات المحتملة ومتابعة ''الأزمات المجمدة''، أي تلك التي فقدت مكانها بين عناوين الأخبار الرئيسية مع بقائها بالغة الأهمية من زاوية منع نشوب النزاعات.

١٩٣ - وطلبت عدة وفود توضيحاً بشأن دعم عملية اتخاذ القرارات الذي يوفره المكتب التنفيذي، ولا سيما في سياق تعليقات مكتب خدمات الرقابة الداخلية الواردة في الفقرات ٤٠ إلى ٤٧ من التقرير. وطُلب توضيحٌ بشأن التدابير التي يمكن اتخاذها للتحسين. وطلبت عدة وفود توضيحاً بشأن ما إذا كانت اللجنة التنفيذية المنشأة حديثا ستستوعب الأعمال التي تقوم بها لجنة السياسات ولجنة الإدارة وفريق العمل الرفيع المستوى. وفي حالة استمرار هاتين اللجنتين في العمل، طُلب توضيحٌ بشأن سبل تفاعلهما لتفادي الازدواجية. واستفسرت بعض الوفود عن الهياكل الجديدة لاتخاذ القرارات التي استحدثها الأمين العام الجديد وأدوار اللجنة التنفيذية ولجنة الإدارة في علاقة إحداهما بالأخرى. وطُلب كذلك توضيحٌ بشأن التمييز بين الوظيفتين الجديدتين من الوظائف العليا المنشأتين في المكتب التنفيذي، وهما: الأمين العام المساعد لشؤون التنسيق الاستراتيجي وكبير المستشارين المعني بالسياسات العامة.

١٩٤ - وفيما يتعلق بالفقرات ٤٨ إلى ٥٠ من التقرير، طلبت بعض الوفود توضيحاً بشأن التدابير المحددة التي اتخذت لتفادي التداخل الذي كان يلاحظ في الماضي بين مهام ومسؤوليات نائبة الأمين العام ورئيسة ديوان الأمين العام.

١٩٥ - وفيما يتعلق بمسألة تنظيم وقت أنشطة المكتب التنفيذي، أعرب أحد الوفود عن القلق إزاء عدم كفاية الوقت المخصص لإسداء التوجيه إلى المنظمة بأسرها، وشدد على أهمية ''إبقاء منظومة الأمم المتحدة مكهربة بإرسال النبضات السليمة إلى المنظومة''، بسبل تشمل مثلا اعتماد المكتب التنفيذي لنُهج جديدة في عمله وفي تعيين الموظفين للمكتب. وأعربت عدة وفود عن تأييدها للجهود التي يجري بذلها لإنهاء حالات التقوقع داخل المكتب التنفيذي، وعن تأييدها لضرورة معالجة هذه المسألة في منظومة الأمم المتحدة ككل. كما أعادت الوفود تأكيد دور المكتب التنفيذي في توجيه عمل الإدارات الفنية، وليس تكراره، مشددةً على أهمية الشفافية والاستخدام الفعال للموارد البشرية.

١٩٦ - وأُعرب عن رأي مفاده أنه قد اضطُلع بكثير من المبادرات الخاصة إلا أن بعض المبادرات تتخذ دون حوار مع الدول الأعضاء. وطرح أحد الوفود أسئلةً تتعلق بمبادرة حقوق الإنسان أولا (الفقرة ٥١ من التقرير)، وشدد على أن الموارد المالية لا تزال تنفق على هذه المبادرة، برغم عدم صدور ولاية في هذا الشأن عن أي هيئة حكومة دولية. وطلب الوفد توضيحاً بشأن حالة الوحدة المسؤولة عن تنفيذ المبادرة، مستفسرا على سبيل المثال عما إذا كان لا يزال يرأسها موظف برتبة مد-١ وما إذا كانت لا تزال تتبع المكتب التنفيذي. كما لاحظ الوفد أن هذه المبادرة ما برحت تموَّل من خلال التبرعات وبالتالي لا تخضع لتدقيق اللجنة الخامسة التابعة للجمعية العامة.

١٩٧ - وأعرب بعض الوفود عن شواغله بشأن مستوى الموارد الخارجة عن الميزانية مقابل موارد الميزانية العادية، وتساءلت هذه الوفود عن سبب اعتماد المكتب التنفيذي على الأموال الخارجة عن الميزانية. ولوحظ على وجه الخصوص أن قدرات التحليل والتخطيط داخل المكتب التنفيذي تموَّل من خلال

الأموال الخارجة عن الميزانية، وفي ضوء المسائل المبينة في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية والمتعلقة بالتفكير الاستراتيجي وتخطيط السياسات، طُلب إيضاح ما إذا كانت طلبات الحصول على الموارد ستُدرَج في مقترحات الميزانية المقبلة.

١٩٨ - وأعربت عدة وفود عن القلق إزاء الاختلال في مستوى الموارد من الموظفين المخصصة لوحدة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية والإنمائية مقارنةً بتلك المخصصة لوحدة سيادة القانون ووحدة الشؤون السياسية وحفظ السلام والمساعدة الإنسانية وحقوق الإنسان داخل المكتب التنفيذي. وفي معرض التذكير بأن المنظمة تحاول صوغ خطة تنمية جديدة، طُلبت توضيحات بشأن التدابير التي يجري اتخاذها لمعالجة تلك الاختلالات.

١٩٩ - وفيما يتعلق ببعض أوجه القصور في عمليات المكتب التنفيذي لتقديم الخدمات على النحو المبين في الفقرة ٢٩، تساءل بعض الوفود عن نظام التناوب المسمى ”قائد الرحلة“، الذي يتطلب عادةً من موظفي المكاتب الفنية قضاء فترة تتراوح بين ٣ و ٤ أسابيع في وضع خطة مفصلة عن الرحلة تشمل الأعمال الموضوعية المتعلقة ببرنامج الرحلة بالإضافة إلى المهام اللوجستية ومهام المراسم الاحتفالية، وتساءلت تلك الوفود بوجه خاص عن سبب عدم تقديم توصيات في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية لمعالجة هذه المسألة. وفيما يتعلق بمهام المراسم الاحتفالية، أشار أحد الوفود إلى أن هذه المهام ينبغي أن يؤديها اختصاصيون مدربون.

٢٠٠ - وأُعرب عن آراء مختلفة بشأن ما إذا كان ينبغي للجنة أن تعد التوصيات الخاصة بها وتقدمها إلى المكتب التنفيذي، بصورة منفصلة عن التوصيات التي يقدمها بالفعل مكتب خدمات الرقابة الداخلية. ورأى أحد الوفود أن توصيات اللجنة ينبغي أن تركز على المستقبل حتى لا تتكرر أخطاء الماضي، وهو ما سيساعد على جعل المكتب التنفيذي فعالا. وأعرب وفد آخر عن رأي مفاده أنه غير مقتنع بأن تعد اللجنة توصيات يكون لها طابع رسمي. ورأى الوفد على وجه الخصوص أنه ينبغي للجنة أن تصيغ رسائل التشجيع بشأن الإصلاح إلا أنه غير مقتنع بأنه ينبغي للجنة أن تذهب إلى أبعد من ذلك.

٢٠١ - وأكد بعض الوفود من جديد أن جميع المبادرات التي يضطلع بها المكتب التنفيذي للأمين العام ينبغي أن تمتثل لولايات حكومية دولية.

الاستنتاجات والتوصيات

٢٠٢ - أحاطت اللجنة علماً بتقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم المكتب التنفيذي للأمين العام (E/AC.51/2017/7).

١١ - التقييم المواضيعي للجان الإقليمية

٢٠٣ - نظرت لجنة البرنامج والتنسيق، في جلستها السادسة المعقودة في ٧ حزيران/يونيه ٢٠١٧، في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن التقييم المواضيعي للجان الإقليمية (E/AC.51/2017/8).

٢٠٤ - وعرض الأمين العام المساعد لخدمات الرقابة الداخلية التقرير، وقام مع ممثلي مكتب خدمات الرقابة الداخلية ومكتب اللجان الإقليمية في نيويورك بالرد على الأسئلة التي طرِحت أثناء نظر اللجنة فيه.

المناقشة

٢٠٥ - أعربت الوفود عن تقديرها ودعمها للتقرير وتوصياته. ولاحظت أيضاً مع التقدير بعمل اللجان الإقليمية في مجال تقديم الدعم الإحصائي إلى البلدان الأعضاء في المناطق المشمولة بولايتها، ولا سيما في سياق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

٢٠٦ - وساد اتفاق بين الوفود بشأن التسليم بأن العديد من الجهات الفاعلة والشركاء قد شاركوا في تقديم الدعم الإحصائي إلى الدول الأعضاء، وأشارت هذه الوفود إلى أهمية تعزيز أوجه التآزر والتعاون في هذا الصدد بين اللجان الإقليمية، ومع الكيانات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة. وفي هذا السياق، التُمست معلومات عن التدابير التي يمكن اتخاذها لزيادة تواتر عملية تبادل المعارف بين اللجان الإقليمية والشعبة الإحصائية التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية وتحسين نوعية هذه المعارف.

٢٠٧ - والتُمست معلومات عن الطريقة التي يمكن من خلالها المواءمة بين التقرير والتوصيات الواردة فيه مع كل من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وأهداف التنمية المستدامة والتوصيات والقرارات التي اتخذت في هذا السياق. والتُمست أيضاً معلومات عن استخدام عبارة ''الإحصاءات الرئيسية''. وأكد أحد الوفود، في معرض الإشارة إلى الأبعاد الثلاثة لخطة عام ٢٠٣٠، وتحديداً الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، على ضرورة التعامل مع الأبعاد الثلاثة على قدم المساواة ومن ثم حذر من اللجوء إلى عبارات مثل ''الإحصاءات الرئيسية'' التي لا توجد بشأنها ولاية تشريعية. وبالمثل، وفي إشارة إلى الفقرة ١٨ من التقرير وإلى ما ورد فيها بشأن ''تسخير الإحصاءات من أجل الشفافية والمساءلة والنتائج: خطة عمل بوسان للإحصاءات''، أبدى أحد الوفود تحفظات إزاء اتخاذ الاتفاقات بأنواعها والتي تم التفاوض بشأنها خارج إطار الأمم المتحدة مرجعاً في التقارير التي تناقشها اللجنة، مع أنه لم يطعن في الوثيقة ذاتها.

٢٠٨ - وأبدت الوفود موافقتها على أهمية توافر الإحصاءات والبيانات المفتوحة والميسورة باعتبارها عنصرا أساسيا لتعزيز التنمية المستدامة وأهدافها، وكذلك على أهمية دور اللجان الإقليمية في تعزيز القدرات الإحصائية للدول الأعضاء. وأُكدت ضرورة مواصلة التركيز على نشر الإحصاءات والاستفادة منها والتُمست معلومات عن أنواع الأنشطة التي يمكن الاضطلاع بها لتحسين استخدام الإحصاءات وتبادلها على نطاق أوسع من أجل اتخاذ قرارات مستنيرة.

٢٠٩ - وطلبت الوفود توضيحات بشأن عدم الاتساق الذي يبدو بين احتياجات البلدان من الدعم الإحصائي والموارد المنخفضة نسبياً التي تنفق على بناء القدرات والمساعدة التقنية من أجل تحديث الإحصاءات.

٢١٠ - وأعربت عن تقديرها للعمل الهام الذي تضطلع به اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في دعمها للقدرات الإحصائية للمنطقة، والذي قُدم بشأنه تقارير كاملة في تقييم سابق.

٢١١ - وأكد عدد من الوفود أهمية تخصيص ما يكفي من الموارد لتنمية القدرات على نشر البيانات وجمعها وتحليلها على الصعيد الوطني. وأكد أحد الوفود كذلك أنه من أجل تقديم المساعدة التقنية

للدول الأعضاء بطريقة سليمة، من الضروري أن تمكَّن الأمم المتحدة من خلال تخصيص موارد من الميزانية العادية للأنشطة ذات الصلة بدل الاعتماد أساساً على موارد خارجة عن الميزانية. وأكدت عدة وفود الطبيعة المحدودة للموارد، وأعربت عن رأي مفاده أن هناك مجالا كبيرا لاستخدام الموارد المتاحة من خلال تعزيز التعاون بين كل من اللجان الإقليمية وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية وأفرقة الأمم المتحدة القطرية وجميع الجهات الإنمائية الفاعلة، وشددت على ضرورة إعادة تحديد أولويات الأنشطة في إطار دعم خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. وفي هذا الصدد، طلب أحد الوفود معلومات عن طريقة تكيف اللجان الإقليمية مع الواقع الجديد لخطة التنمية المستدامة لخطة عام ٢٠٣٠ وعن الطريقة التي تعيد بواسطتها ترتيب أولويات الأنشطة.

٢١٢ - وفيما يتعلق بالتوصية ١، أكد أحد الوفود أهمية توافر القدرات على الصعيد الوطني وأشار إلى أنه سيكون من المناسب إدراج عناصر أخرى هي ''امتلاك الدول زمام الأمور بشأن جمع الإحصاءات'' و ''ثقافة الإحصاءات''.

٢١٣ - وأُشير إلى التوصية ٢ التي أكدت الحاجة إلى تضمين إجراءات هدفها تأمين موارد تكميلية، وتم التأكيد على أنه لما كان البتّ في مسألة الموارد من ضمن صلاحيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية، فإن اللجنة ليست مخولة مناقشة مسائل الميزانية. وفي ذلك الصدد، طُلب توضيح الطريقة التي ينبغي للجنة أن تتعامل بواسطتها مع التوصية دون المساس بولاية اللجنة الخامسة.

٢١٤ - وفيما يتعلق بالتوصية ٥، اقترح أحد الوفود توسيع نطاق التوصية الواردة في التقرير والتي تشجع على زيادة التنسيق والتعاون بين اللجان الإقليمية لتشمل أيضا شركاء آخرين وثيقي الصلة، ولا سيما الشعبة الإحصائية، والتمس آراء المكتب واللجان الإقليمية في هذا الشأن. وطلب وفد آخر توضيحات بشأن الطريقة التي من شأنها أن تحسن التفاعل وتزيد تواتره وتجعله مباشراً ولا يقتصر على اجتماع هاتفي مرة كل شهرين كما ورد بالتفصيل في الفقرة ٤٦ من هذا التقرير.

٢١٥ - وأكدت عدة وفود أنه ينبغي للجان الإقليمية أن تقوم، عند الطلب، بمواءمة الدعم الذي تقدمه للقدرات الإحصائية الوطنية بما يتسق مع السياسات والمعايير والأولويات الوطنية، ودون المساس بالمسؤولية والقيادة والأخذ بزمام الأمر على المستوى الوطني.

الاستنتاجات والتوصيات

٢١٦ - أوصت اللجنة بأن تعتمد الجمعية العامة التوصيات الواردة في الفقرات ٥٣ ومن ٥٥ إلى ٥٧ من التقرير المتعلق بالتقييم المواضيعي للجان الإقليمية (E/AC.51/2017/8). وأوصت اللجنة بأن تحيط الجمعية العامة علماً بالتوصية الواردة في الفقرة ٥٤.

٢١٧ - وأوصت اللجنة بأن تشجع الجمعية العامة اللجان الإقليمية على مواصلة تحسين فعالية وكفاءة الدعم الذي تقدمه إلى المكاتب الإحصائية الوطنية من خلال تبسيط التنسيق مع الدول الأعضاء وفي اللجان الإقليمية وفيما بينها.

٢١٨ - وأوصت اللجنة بأن تشجع الجمعية العامة اللجان الإقليمية على تحسين فعالية نشرها للمعارف بوضع استراتيجيات التوعية القابلة للقياس التي توجه إصدار منتجاتها المعرفية.

١٢ - الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لتنفيذ التوصيات المنبثقة عن التقييم البرنامجي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة

٢١٩ - استأنفت اللجنة نظرها في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن الاستعراض الذي يجري كل أربع سنوات لتنفيذ التوصيات المنبثقة عن التقييم البرنامجي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (E/AC.51/2016/2)، الذي أُرجئ النظر فيه من الدورة السادسة والخمسين للجنة (انظر A/71/16).

المناقشة

٢٢٠ - ترد مناقشة اللجنة للتقرير، خلال دورتها السادسة والخمسين، في تقريرها (A/71/16، الفرع الثاني - جيم).

الاستنتاجات والتوصيات

٢٢١ - رحّبت اللجنة بتقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لتنفيذ التوصيات التي أصدرتها في دورتها الثالثة والخمسين بشأن التقييم البرنامجي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (E/AC.51/2017/8).

٢٢٢ - ولاحظت اللجنة الاستنتاج الوارد في التقرير والذي مفاده أن توصية واحدة، من أصل خمس توصيات، قد نُفذت بالكامل، وأن ثلاث توصيات قد نفذت جزئيا، وأن توصية واحدة لم تنفذ بعد. ولاحظت اللجنة كذلك أن برنامج الأمم المتحدة للبيئة قام، عقب صدور التقرير، بإصدار توجيه تنفيذي للمكاتب الإقليمية وبالتالي فإنه قد أنجز تنفيذ التوصية ذات الصلة.

٢٢٣ - وأثنت اللجنة على برنامج الأمم المتحدة للبيئة لما أحرزه من تقدم في تنفيذ توصيات اللجنة.

٢٢٤ - ولاحظت اللجنة اعتزام برنامج الأمم المتحدة للبيئة تنفيذ التوصيات المتبقية تنفيذا كاملا.

٢٢٥ - وأعربت اللجنة عن ثقتها في أن برنامج الأمم المتحدة للبيئة سيقوم بوضع الصيغة النهائية لتنفيذ توصيات اللجنة في أقرب وقت ممكن لكي يصبح أكثر فعالية في مساعدة الدول الأعضاء لا سيما عند قيامه، تمشيا مع ولايته، بوضع معايير واضحة وشفافة لتخصيص الموارد إلى الأنشطة المواضيعية، على أساس الإدارة القائمة على النتائج.

١٣ - الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لتنفيذ التوصيات المنبثقة عن التقييم البرنامجي لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية

٢٢٦ - استأنفت اللجنة نظرها في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لتنفيذ التوصيات المتعلقة بالتقييم البرنامجي لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (E/AC.51/2016/3)، الذي كان قد أرجئ من الدورة السادسة والخمسين للجنة (انظر A/71/16).

المناقشة

٢٢٧ - ترد مناقشة اللجنة لذلك التقرير، في دورتها السادسة والخمسين، في تقريرها (A/71/16، الفرع الثاني - جيم).

الاستنتاجات والتوصيات

٢٢٨ - أعربت اللجنة عن تقديرها لمكتب خدمات الرقابة الداخلية لإنجازه الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لتنفيذ التوصيات التي قدمتها اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين بشأن التقييم البرنامجي لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (E/AC.51/2016/3).

٢٢٩ - ولاحظت اللجنة مع التقدير أن مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية قد نفذ جميع توصيات اللجنة، على النحو المبين في التقرير.

٢٣٠ - وشددت اللجنة بوجه خاص على ضرورة أن يواصل مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية إحراز التقدم في استخدام التقييمات المنسقة المشتركة للاحتياجات، وأعطت الأولوية لخطط الاستجابة الإنسانية ولإسهام المكتب، حسب الاقتضاء، في توثيق التعاون بين الجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني والجهات الفاعلة في مجال التنمية.

٢٣١ - وأوصت اللجنة بأن تشجع الجمعية العامة مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية على الاستفادة من النجاح الذي أبرزه الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات والذي يشكل أساسا قويا لكي يواصل ذلك المكتب الاضطلاع بدور قيادي في الجهود الرامية إلى تحسين الاستجابة والتنسيق في المجال الإنساني، بوسائل منها اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات وبالتعاون مع الوكالات الوطنية للدول الأعضاء.

الفصل الثالث

مسائل التنسيق

ألف – التقرير الاستعراضي السنوي المقدم من مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق لعام ٢٠١٦

٢٣٢ – نظرت اللجنة، في جلستها الحادية عشرة المعقودة في ٩ حزيران/يونيه ٢٠١٧، في التقرير الاستعراضي السنوي المقدم من مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق لعام ٢٠١٦ (E/2017/55).

٢٣٣ – وعرَضت التقريرَ مديرة أمانة مجلس الرؤساء التنفيذيين، ثم أجابت على الأسئلة التي طُرحت أثناء نظر اللجنة فيه.

المناقشة

٢٣٤ – رحبت الوفود بالتقرير الشامل عن أنشطة مجلس الرؤساء التنفيذيين خلال عام ٢٠١٦. وأُعرب على نطاق واسع عن التقدير والتأييد لعمل المجلس الرامي إلى تعزيز التنسيق على نطاق المنظومة، وزيادة الاتساق وتجنب الازدواجية وتحقيق الاستخدام الأمثل للموارد دعما لتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، والاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، وغير ذلك من الولايات الحكومية الدولية. وشددت الوفود على أهمية أن يواصل المجلس الاسترشاد بتلك الولايات في عمله وضمان ذلك.

٢٣٥ – وبالمثل، لوحظ أن فرادى كيانات منظومة الأمم المتحدة يتوقع أن تسهم في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وعمليات حكومية دولية أخرى في إطار الولايات المؤسسية لكل منها. وشددت الوفود على أهمية تفادي ازدواجية العمل فيما بين مؤسسات الأمم المتحدة.

٢٣٦ – وأشار أحد الوفود بصفة خاصة، وهو يرحب بالدعم المقدم من مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية للأفرقة القطرية للأمم المتحدة، إلى قيمة المبادئ التوجيهية المتعلقة بالدعم المقدم للإبلاغ الطوعي والذي تقوده البلدان عن تحقيق الأهداف الوطنية. وأُعرب عن التقدير على نطاق واسع أيضا للدعم المقدم من منظومة الأمم المتحدة إلى الدول الأعضاء. واعتُبر أن من الضروري قيام النظام ”بالدفع في نفس الاتجاه“، بما في ذلك من خلال نظام المنسق المقيم. ومع الإقرار بأن نهج ”توحيد الأداء“ يشكل مبادرة إيجابية، أُعيد التأكيد على طابعه الطوعي، وأُشير إلى أن اللجنة اعتمدت في دورتها الخامسة والخمسين توصية تؤكد تلك النقطة.

٢٣٧ – وأكدت عدة وفود على ضرورة اتخاذ منظومة الأمم المتحدة التدابير اللازمة لتحسين الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية، حيث ركزت على دور مجلس الرؤساء التنفيذيين في ذلك السياق. وأُشير إلى توقع أن يقوم المجلس بتعزيز شفافيته تمشيا مع قرار الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات من خلال تقديم إحاطات منتظمة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (انظر الفقرة ٤٥ (ج) من قرار الجمعية العامة ٧١/٢٤٣).

٢٣٨ - واعترفت عدة وفود بأن مجلس الرؤساء التنفيذيين وآليته الفرعية في موقع فريد للاستفادة من مواطن القوة والخبرة في منظومة الأمم المتحدة لتحقيق تحسينات في الموارد البشرية والمالية والمشتريات والوظائف الإدارية الأخرى. وأُعرب عن التقدير على نطاق واسع للإنجازات التي حققتها اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى في تحسين الكفاءة في تلك المجالات. وأعربت عدة وفود عن تأييدها لمواصلة العمل على مواءمة وتبسيط ممارسات تسيير الأعمال بهدف تحقيق المزيد من الكفاءة ومواصلة تعزيز الفعالية على نطاق المنظومة. وأُعرب عن الأمل في أن يثري المجلس مبادرات الأمين العام للإصلاح الإداري ويدعمها.

٢٣٩ - وفيما يتعلق بالموارد البشرية، لاحظ أحد الوفود أن هناك فرصة لإجراء مزيد من الإصلاح، بما في ذلك السماح بقدر أكبر من المرونة في نشر الموظفين عبر كيانات منظومة الأمم المتحدة وزيادة الدعم المقدم لتنمية المهارات. وصدرت الدعوة من أجل التطبيق الموحد لإصلاحات الموارد البشرية والتنفيذ الجيد التوقيت لقرارات لجنة الخدمة المدنية الدولية في جميع أنحاء المنظومة.

٢٤٠ - وفيما يتعلق بالمشتريات، أُعرب عن التقدير لزيادة عدد عمليات تسجيل البائعين من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. وطُرحت أسئلة بشأن ما اضطلعت به اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى المتعلقة بالمشتريات من أعمال أخرى خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وكذلك بشأن أي الفئات الأخرى من السلع و/أو الخدمات التي يجري النظر فيها لعمليات الشراء المشتركة، مثل الاتفاقات الطويلة الأجل.

٢٤١ - وأعرب أحد الوفود عن الترحيب أيضا بالأعمال المضطلع بها تحت رعاية مجلس الرؤساء التنفيذيين لتيسير إدارة المعلومات والمعارف وتعزيز تعدد اللغات. وطلب المزيد من المعلومات عن اعتماد المجلس معيار 'أكوما انتوسو' للغة الترميز الموسعة لبيئة وثائق الأمم المتحدة الذي وضعه الفريق العامل التابع للجنة الإدارية الرفيعة المستوى والمعني بمعايير الوثائق. وجرى التسليم بفوائد المعيار المشترك، بما في ذلك تحقيق الكفاءة في إدارة الوثائق ومكاسب في الإنتاجية في عملية الترجمة، وكذلك دعم تعدد اللغات وزيادة إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى وثائق الأمم المتحدة.

٢٤٢ - وأعربت عدة وفود عن تقديرها للدور الذي يضطلع به المجلس، عن طريق اللجنة البرنامجية الرفيعة المستوى المعنية بالبرامج، في تعزيز التنسيق على نطاق المنظومة في متابعة المؤتمرات ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة. كما أُعرب عن التأييد لعمل اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالبرامج على تعزيز اتساق السياسات على نطاق المنظومة. وذُكر أن إصدار ورقات السياسات المشتركة بشأن المواضيع الشاملة أمر إيجابي وينبغي تعزيزه على نطاق أوسع. وأُعرب عن الترحيب على وجه الخصوص بإطار عمل منظومة الأمم المتحدة المشترك بشأن المساواة وعدم التمييز والمبادئ الأساسية المشتركة المعتمدة كنهج للعمل في مجال المناخ على نطاق منظومة الأمم المتحدة.

٢٤٣ - وأعرب أحد الوفود عن التقدير لتأييد المجلس لزيادة الدعم المقدم من منظومة الأمم المتحدة للتجارة والاستثمار. وطُلب توضيح بشأن الجدول الزمني المتوقع لنشر التوصيات المتعلقة بالكيفية المثلى لقيام منظومة الأمم المتحدة بتعزيز الفعالية العامة لدعمها المقدم من أجل زيادة تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر إلى أقل البلدان نموا.

٢٤٤ - ونوه أحد الوفود بأنشطة التنسيق التي يشارك فيها المجلس مع الهيئات الأخرى المشتركة التمويل، ولا سيما لجنة الخدمة المدنية الدولية ووحدة التفتيش المشتركة.

الاستنتاجات والتوصيات

٢٤٥ - أوصت اللجنة بأن تحيط الجمعية العامة علما بالتقرير الاستعراضي السنوي المقدم من مجلس الرؤساء التنفيذيين لعام ٢٠١٦ (E/2017/55).

٢٤٦ - وأقرت اللجنة بالإسهامات التي قدمها مجلس الرؤساء التنفيذيين طوال عام ٢٠١٦ من أجل تعزيز الاتساق والتنسيق على نطاق منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بالسياسات والمسائل التنفيذية والإدارية.

٢٤٧ - وأعربت اللجنة عن تأييدها لاستمرار عمل مجلس الرؤساء التنفيذيين، في إطار الولايات القائمة، في مواءمة وتبسيط ممارسات تسيير الأعمال الرامية إلى زيادة الاتساق والتنسيق والفعالية والكفاءة والمساءلة والمصداقية في منظومة الأمم المتحدة. وكررت اللجنة توصيتها بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام، بصفته رئيساً لمجلس الرؤساء التنفيذيين، الاستمرار في معالجة هذه المسألة.

٢٤٨ - وأوصت اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام، بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين، أن يواصل تضمين تقارير المجلس إلى اللجنة معلومات عن الإجراءات المتخذة بشأن طائفة واسعة من المسائل البرنامجية والإدارية والتنفيذية المرتبطة بتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. وأوصت اللجنة بأن تطلب الجمعية إلى الأمين العام أن يواصل أيضا إدراج معلومات في التقرير المذكور عن نهج على نطاق منظومة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالمناخ في إطار اتفاق باريس.

٢٤٩ - وأكدت اللجنة مجدداً توصياتها إلى الجمعية العامة لتوجيه انتباه الأمين العام، بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين، إلى ضرورة ضمان أن تشمل أنشطة ومبادرات المجلس، بما في ذلك تلك المتعلقة بالاتساق على نطاق المنظومة، مبدأ الاعتماد الطوعي لنهج "توحيد الأداء" على النحو المحدد في قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٧١، وأن تتماشى تماما مع الولايات الحكومية الدولية.

٢٥٠ - وأقرت اللجنة بالجهود المتصلة التي يبذلها مجلس الرؤساء التنفيذيين للتحاور مع الدول الأعضاء بطرق منها، على سبيل المثال لا الحصر، استخدام موقعه على شبكة الإنترنت، سعياً منه إلى زيادة تحسين وتعزيز شفافيته ومساءلته أمام الدول الأعضاء.

٢٥١ - وأوصت اللجنة بأن تطلب الجمعيةُ العامة إلى الأمين العام، بصفته رئيساً لمجلس الرؤساء التنفيذيين، أن يواصل التشجيع على اتباع نَهج منسق إزاء تعدد اللغات، الذي يمثل إحدى القيم الأساسية في منظومة الأمم المتحدة، وفقا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة.

باء - الدعم الذي تقدمه منظومة الأمم المتحدة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا

٢٥٢ - في الجلسة الحادية عشرة المعقودة في ٩ حزيران/يونيه ٢٠١٧، نظرت لجنة البرنامج والتنسيق في تقرير الأمين العام عن الدعم الذي تقدمه منظومة الأمم المتحدة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا (نيباد) (E/AC.51/2017/12).

٢٥٣ - وقام المدير والمستشار الخاص لشؤون أفريقيا بالنيابة بعرض التقرير والرد على الاستفسارات التي طُرحت أثناء نظر اللجنة فيه.

المناقشة

٢٥٤ - أعربت الوفود عن تقديرها ودعمها لمكتب المستشار الخاص لشؤون أفريقيا، وأشادت بالمستشار الخاص بالنيابة على الطابع الشامل للتقرير وعلى ما تضمّنه من تفاصيل.

٢٥٥ - وأعربت عدة وفود عن تأييدها لعمل المكتب في تعزيز الاتساق والتنسيق في الدعم الذي تقدمه منظومة الأمم المتحدة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، بما في ذلك الدعم المقدم في سياق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وخطة الاتحاد الأفريقي لعام ٢٠٦٣. ورحبت عدة وفود باعتزام الأمين العام دعم تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ وخطة عام ٢٠٦٣ في أفريقيا، فضلا عن تحقيق السلام والأمن والحكم الرشيد وسيادة القانون في أفريقيا. وشجع عدد من الوفود على مواصلة الجهود لدعم الشراكة الجديدة وأفريقيا في مجالات السلام والأمن والتنمية الاجتماعية - الاقتصادية، مع التركيز على الحاجة، بوجه خاص، إلى مواصلة الجهود لدعم الدول الأعضاء الأفريقية والاتحاد الأفريقي والجماعات الاقتصادية الإقليمية الأفريقية في تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠، فضلا عن أهمية إضفاء الطابع المحلي على خطة عام ٢٠٣٠ وخطة عام ٢٠٦٣.

٢٥٦ - وأشار أحد الوفود إلى الدور الهام الذي تؤديه الشراكة الجديدة بوصفها الذراع الإنمائي للاتحاد الأفريقي ودورها في دفع التنفيذ الفعال لخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وخطة عام ٢٠٦٣. وجرى التركيز على الإمكانيات الإنمائية الكبيرة لأفريقيا، ولا سيما بالنظر إلى اقتصادها الآخذ في النمو والعائدات الديمغرافية المحتملة.

٢٥٧ - وشددت عدة وفود على ضرورة حشد وتعزيز الشراكات وتعزيز التنسيق في تنفيذ جدول أعمال السلام والأمن والتنمية في أفريقيا، وأعربت عن ترحيبها بتنويع الشراكات الدولية مع أفريقيا. وكرر عدد من الوفود تأكيد أهمية التعاون الثنائي والثلاثي والمتعدد الأطراف والتعاون فيما بين بلدان الجنوب، من قبيل منتدى التعاون بين الصين وأفريقيا والشراكة بين بيلاروس وأفريقيا، ضمن شراكات أخرى، في تعبئة الموارد ودعم تنفيذ الشراكة الجديدة وتنمية أفريقيا، ولا سيما من خلال خطة عام ٢٠٦٣ وخطة تنفيذها خلال السنوات العشر الأولى (٢٠١٤-٢٠٢٣).

٢٥٨ - وأشار أحد الوفود إلى أن العديد من التحديات التي أبرزها التقرير مترابطة، مؤكدا أن السلام والأمن لا يزالان يمثلان مشكلة، وأنه، بدون السلام والأمن لن يتسنى تحقيق التنمية. وفي ذلك الصدد، ثمة حاجة إلى تنسيق وتعزيز روابط الشراكة مع البلدان الراغبة في تقديم المساعدة إلى أفريقيا. بيد أن ذلك الوفد أشار إلى أنه، خلافا لما ذكر في الفقرة ١٢١ من التقرير، فيما يتعلق بدعم منظومة الأمم المتحدة للتمويل الذي يمكن التنبؤ به لعمليات السلام التابعة للاتحاد الأفريقي، لا يتحمل مجلس الأمن المسؤولية عن قرارات التمويل، نظرا لوجود هيئات أخرى مكلفة بمسؤولية تعبئة الموارد.

٢٥٩ - وأعرب أحد الوفود عن رأي مفاده أنه ينبغي تخصيص الموارد الكافية، من خلال نهج شامل، لجميع أصحاب المصلحة لضمان التنفيذ الفعال والكامل للشراكة الجديدة، وخطة عام ٢٠٦٣، وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. ودعا وفد آخر المجتمع الدولي إلى الوفاء بالتزاماته بتقديم المعونة إلى أفريقيا. وأعرب أحد الوفود عن القلق إزاء الانخفاض المتوقع في التمويل إلى أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى من المؤسسة الدولية للتنمية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير التابعين للبنك الدولي، كما ذُكر في الفقرة ٩٧ من

التقرير، وأعرب عن الأمل في بذل المزيد من الجهود لحشد المساعدة لأفريقيا في الأجلين القصير إلى المتوسط.

٢٦٠ - وفيما يتعلق بعدم وجود إطار للتقييم كما ورد في الفقرة ١١٢ من التقرير، أكد أحد الوفود أنه، بدون ذلك الإطار، سيكون من الصعب تحديد الدعم المقدم من الأمم المتحدة للشراكة الجديدة وخطة عام ٢٠٦٣ وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وشدد على ضرورة التعجيل بوضع ذلك الإطار. وأُشير إلى أنه ينبغي الإعراب في التقرير عن التفاصيل المحددة للأنشطة المخصصة للشراكة الجديدة وخطة عام ٢٠٦٣.

٢٦١ - وشددت عدة وفود على ضرورة إيلاء الاهتمام الكامل وتقديم دعم منسق من أجل تنفيذ الالتزامات المتصلة بالشباب وتمكين المرأة، تمشيا مع موضوع الاتحاد الأفريقي لعام ٢٠١٧: ''تسخير العائد الديمغرافي من خلال الاستثمار في الشباب''. وذكر أحد الوفود أن أفريقيا قارة فتية وأن من المهم إيلاء الاهتمام للشباب، مشيراً إلى عدم وجود سياسات كافية معنية بهم.

٢٦٢ - وطرح أحد الوفود أسئلة بشأن دور المكتب في استعراض الالتزامات المعلنة بشأن تنمية أفريقيا. كما طرح وفدٌ آخر سؤالا عن دور الأمم المتحدة في دعم المبادرة الرئاسية لرعاية مشاريع الهياكل الأساسية.

٢٦٣ - وأشار أحد الوفود إلى أن رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي عقد اجتماعاً بشأن الصناعة الزراعية في فيكتوريا فولز، زمبابوي، في نيسان/أبريل ٢٠١٧، بدعم من منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية. كما أشار وفد آخر إلى أن منتدى معنياً بأفريقيا وبيلاروس قد عُقد في حزيران/يونيه ٢٠١٧ بهدف تعزيز شراكتهما الاستراتيجية. ولاحظ وفدٌ ثالث أن منتدى التعاون بين الصين وأفريقيا قد عُقد في عام ٢٠١٥، وقد أُعلن عن ١٠ خطط للتعاون تمشيا مع خطة عام ٢٠٦٣ والشراكة الجديدة، سعيا إلى تعزيز التعاون بين الصين وأفريقيا.

٢٦٤ - وفيما يتعلق بالفقرة ٥ من التقرير، طلب أحد الوفود معلومات إضافية بشأن مشاريع الهياكل الأساسية المحددة التي سيمولها البنك الدولي. وفيما يتعلق بالفقرة ٦٥، طُلب المزيد من التوضيح بشأن حلقتي العمل اللتين نظمتهما إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية واللجنة الاقتصادية لأفريقيا. وعلى وجه الخصوص، طُلبت تفاصيل أكثر عن الكيفية التي تم بها تعزيز قدرات المكاتب الإحصائية الوطنية الأفريقية.

٢٦٥ - وفيما يتعلق بالفقرة ١١٩ من التقرير، اقترح أحد الوفود التعديل التالي على الصياغة لجعلها تتماشى مع اللغة المتفق عليها: ''القضاء على جميع أشكال الاتجار بالأشخاص والتصدي للتحديات التي يمثلها تهريب المهاجرين بصورة غير شرعية''.

٢٦٦ - وأعرب وفدٌ عن رأي مفاده أنه ينبغي تزويد المكتب بجميع الموارد اللازمة، خاصة من الميزانية العادية، لكي يتسنى له الاضطلاع بالأنشطة الموكلة إليه، وشدد الوفد على أهمية توزيع تلك الموارد فيما بين شعب المكتب بطريقة منصفة ومتوازنة.

الاستنتاجات والتوصيات

٢٦٧ - رحّبت اللجنة بالتقرير السنوي للأمين العام عن الدعم الذي تقدمه منظومة الأمم المتحدة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا وأوصت بأن تقرّ الجمعية العامة الاستنتاجات والتوصيات الواردة في الفقرات من ١١٤ إلى ١٢٧ من التقرير (E/AC.51/2017/12)، على نحو متسق مع الولايات الحكومية الدولية.

٢٦٨ - وأوصت اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يواصل تضمين تقاريره المقبلة معلومات مفصلة تتعلق بالنتائج المحتملة لإنجازات أهداف الشراكة الجديدة.

٢٦٩ - وأوصت اللجنة أيضا بأن تكرّر الجمعية العامة طلبها إلى مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تواصل تشجيع المزيد من الاتساق في عملها الداعم للشراكة الجديدة، استناداً إلى المجموعات المتفق عليها لآلية التنسيق الإقليمي لأفريقيا، وأهابت بمنظومة الأمم المتحدة أن تواصل تعميم مراعاة الاحتياجات الإنمائية الخاصة لأفريقيا في جميع أنشطتها المعيارية والتنفيذية، بما في ذلك تمويل البرامج والمشاريع، وتعبئة الموارد، وتقديم المساعدة الإنسانية.

٢٧٠ - وأوصت اللجنة كذلك بأن تطلب الجمعية العامة إلى مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تواصل التنسيق بصورة وثيقة مع وكالة التخطيط والتنسيق التابعة للشراكة الجديدة، بوصفها الهيئة الفنية للاتحاد الأفريقي، ومع غيرها من هياكل مفوضية الاتحاد الأفريقي والشراكة الجديدة، وذلك لمواصلة دعم الشراكة بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي بشأن خطة أفريقيا للتكامل والتنمية للفترة ٢٠١٧-٢٠٢٧ وخطة عام ٢٠٦٣.

٢٧١ - وأوصت اللجنة بأن تشدد الجمعية العامة على ضرورة أن تواصل مؤسسات منظومة الأمم المتحدة والهيئات الحكومية الدولية مراعاة الآراء والتعليقات و/أو الإسهامات الصادرة عن المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، بما فيها الاتحاد الأفريقي، وذلك في إطار صياغة السياسات واتخاذ القرارات، ولا سيما في مجالات الوساطة ومنع نشوب النزاعات وتحقيق السلام والأمن، وفقا لميثاق الأمم المتحدة.

٢٧٢ - وأوصت اللجنة أيضاً بأن تظل تقارير الأمين العام عن الشراكة الجديدة تتضمن معلومات ليس عن الحلقات الدراسية وحلقات العمل والاجتماعات فحسب، بل أيضاً عن الإجراءات والنتائج الملموسة فيما يتعلق بدعم منظومة الأمم المتحدة لمشاريع الشراكة الجديدة في جميع أنحاء أفريقيا، مع التأكيد في الوقت نفسه على أن التقارير المقبلة ينبغي أن تواصل تعزيز التركيز على الأثر الذي تُحدثه، كمًّا ونوعاً، الأنشطة التي تنفذها كيانات منظومة الأمم المتحدة لدعم الشراكة الجديدة.

٢٧٣ - وأشادت اللجنة بمكتب المستشار الخاص لشؤون أفريقيا، وأوصت الجمعيةَ العامة بأن تطلب إلى الأمين العام ضمان أن تواصل التقارير المقبلة عن الشراكة الجديدة عرض معلومات عن الأنشطة التي يضطلع بها المكتب في مجالات الدعوة والعمل التحليلي، والاتساق والتنسيق، وتيسير المداولات الحكومية الدولية المتصلة بالدعم الذي تقدمه منظومة الأمم المتحدة لجدول أعمال الشراكة الجديدة.

٢٧٤ - وأوصت اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يورد، في سياق تقريره عن الشراكة الجديدة، معلومات عن الأنشطة المنفذة لتقديم الدعم للبلدان في معالجة الشواغل المتعلقة بتوفير الحماية للنساء والأطفال، بما في ذلك الحماية من العنف الجنسي.

٢٧٥ - وشدّدت اللجنة على ضرورة أن تواصل كيانات الأمم المتحدة جهودها من أجل دعم المنطقة في مواجهة التّحديات المتعلقة بالحوكمة، وبطالة الشباب، والتطرف والإرهاب، وأوصت بأن يضمِّن الأمين العام تقريرَه معلوماتٍ بهذا الشأن.

٢٧٦ - وأقرت اللجنة بالدور الهام الذي يؤديه تطوير الهياكل الأساسية في أفريقيا، وأوصت بأن تكرر الجمعية العامة طلبها إلى الأمين العام بأن يكثف جهوده لحشد دعم منظومة الأمم المتحدة في ذلك المجال، في سياق المبادرات التي تطلقها الجماعات الاقتصادية الإقليمية.

٢٧٧ - وأكّدت اللجنة على ضرورة الاستمرار في تنفيذ الأنشطة المتصلة بآلية الرصد وأوصت بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يكفل استمرار تقديم معلومات بهذا الشأن في التقارير المقبلة عن الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا.

الفصل الرابع

تقرير (تقارير) وحدة التفتيش المشتركة

تحليل وظيفة التقييم في منظومة الأمم المتحدة

٢٧٨ - استأنفت اللجنة نظرها في تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون ”تحليل وظيفة التقييم في منظومة الأمم المتحدة“ (انظر A/70/686) وتعليقات الأمين العام ومجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق عن التقرير (انظر A/70/686/Add.1)، وكان النظر فيها قد أُرجئ من الدورة السادسة والخمسين للجنة (انظر A/71/16).

المناقشة

٢٧٩ - ترد المناقشة التي أجرتها اللجنة لذلك التقرير، خلال دورتها السادسة والخمسين، في تقريرها (A/71/16، الفرع الرابع).

الاستنتاجات والتوصيات

٢٨٠ - أعربت اللجنة عن ارتياحها لعودة تقارير وحدة التفتيش المشتركة التي تنظر فيها اللجنة، وأكدت من جديد أن من ضمن الولايات الرئيسية المسندة إلى اللجنة مساعدة المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة في مسائل التنسيق. وأوصت بأن تحث الجمعيةُ الوحدةَ على تكثيف جهودها لكي تقدم إلى اللجنة تقارير ذات صلة.

٢٨١ - وأكدت اللجنة على ضرورة أن تُنفذ جميع التوصيات الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة التي أيّدتها الهيئات الحكومية الدولية، وأوصت بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يدعو الرؤساء التنفيذيين للمنظمات المشاركة أن يواصلوا موافاة الهيئات الحكومية الدولية المعنية بمعلومات عن حالة تنفيذ ما يصدر عن الوحدة من توصيات موجهة إليهم.

٢٨٢ - وأحاطت اللجنة علما بتقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون ”تحليل وظيفة التقييم في منظومة الأمم المتحدة“ (A/70/686)، وأوصت بأن تؤيد الجمعية العامة ما ورد فيه من توصيات وأن تطلب إلى الأمين العام أن يعجّل، حسب الاقتضاء، بتنفيذها تنفيذا تاما وفعالا.

٢٨٣ - وأوصت اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يستفيد على نحو أفضل، لغرض إجراء عمليات التقييم، من الخبرات الداخلية الموجودة في مختلف كيانات الأمانة العامة، مستنداً في ذلك بوجه خاص إلى الخبرات المتوافرة من هيئات الرقابة الداخلية والخارجية، ولا سيما مكتب خدمات الرقابة الداخلية ومجلس مراجعي الحسابات ووحدة التفتيش المشتركة.

الفصل الخامس

جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والخمسين للجنة

٢٨٤ - وفقا للفقرة ٢ (هـ) من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٧٩/٤١، والفقرة ٢ من قرار الجمعية العامة ٣٤/٥٠، تقدم اللجنة إلى كل من المجلس والجمعية جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والخمسين، مشفوعا بالوثائق المطلوبة، ليقوما باستعراضه.

٢٨٥ - وكان المجلس الاقتصادي والاجتماعي قد طلب إلى الأمين العام في مقرره ١٩٨٣/١٦٣ أن يعرض على الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء، قبل أن تتخذ قراراتها، أي طلب للوثائق يتجاوز قدرة الأمانة العامة على إعداد هذه الوثائق وتجهيزها في الوقت المحدد وفي حدود مواردها المعتمدة، وأن يوجه انتباه الهيئات الحكومية الدولية إلى المجالات التي يحتمل أن تحدث فيها ازدواجية في إعداد الوثائق و/أو قد توجد فيها فرص لدمج أو توحيد الوثائق التي تعالج مواضيع مترابطة أو متشابهة، وذلك بهدف ترشيد إعداد الوثائق.

٢٨٦ - ويرد أدناه جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والخمسين للجنة. وقد أُعدّ المشروع على أساس الولايات التشريعية القائمة وسيُستكمَل في نهاية الدورة الحالية في ضوء التوصيات التي تعتمدها اللجنة.

مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والخمسين للجنة

١ - انتخاب أعضاء المكتب.

٢ - إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل.

٣ - المسائل البرنامجية:

(أ) أداء البرامج؛

الوثائق

تقرير الأمين العام عن أداء البرامج لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

(ب) تخطيط البرامج؛

الوثائق

تقرير الأمين العام عن الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١: الجزء الأول، موجز الخطة، والجزء الثاني، الخطة البرنامجية لفترة السنتين (قرارات الجمعية العامة ٥٩/٢٧٥ و ٦٢/٢٢٤ و ٧١/٦)

(ج) التقييم

تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لتنفيذ التوصيات التي أصدرتها اللجنة في دورتها

الخامسة والخمسين بشأن تقييم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (قرار الجمعية العامة ٨/٧٠)

تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لتنفيذ التوصيات التي أصدرتها اللجنة في دورتها الخامسة والخمسين بشأن التقييم البرنامجي لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (قرار الجمعية العامة ٨/٧٠).

تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لتنفيذ التوصيات التي أصدرتها اللجنة في دورتها الخامسة والخمسين بشأن التقييم البرنامجي لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (قرار الجمعية العامة ٨/٧٠).

تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لتنفيذ التوصيات التي أصدرتها اللجنة في دورتها الخامسة والخمسين بشأن التقييم البرنامجي لمركز التجارة الدولية (قرار الجمعية العامة ٨/٧٠).

تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لتنفيذ التوصيات التي أصدرتها اللجنة في دورتها الخامسة والخمسين بشأن التقييم البرنامجي للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (قرار الجمعية العامة ٨/٧٠).

تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لتنفيذ التوصيات التي أصدرتها اللجنة في دورتها الخامسة والخمسين بشأن التقييم البرنامجي للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ (قرار الجمعية العامة ٨/٧٠).

تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لتنفيذ التوصيات التي أصدرتها اللجنة في دورتها الخامسة والخمسين بشأن التقييم البرنامجي لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (قرار الجمعية العامة ٨/٧٠).

٤ - مسائل التنسيق:

(أ) تقرير مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق؛

الوثائق

التقرير الاستعراضي السنوي المقدم من مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق لعام ٢٠١٧ (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٨ (د-٦٠))

(ب) الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن دعم منظومة الأمم المتحدة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا (قرار الجمعية العامة ٥٩/٢٧٥)

٥ - تقرير (تقارير) وحدة التفتيش المشتركة.

٦ - جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة والخمسين.

٧ - اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها الثامنة والخمسين.

المرفق

قائمة الوثائق المعروضة على اللجنة في دورتها السابعة والخمسين

A/71/6/Rev.1	الخطة البرنامجية والأولويات لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩
A/72/84 و Corr.1 و 2 و A/72/84/Add.1	تقرير الأمين العام عن التغييرات الموحدة المدخلة على الخطة البرنامجية لفترة السنتين كما تظهر في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩
	الأبواب ذات الصلة (الصادرة في شكل مَلزمات) من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩
A/72/6 (Sect.3)	الشؤون السياسية
A/72/6 (Sect. 12) و Corr.1	التجارة والتنمية
A/72/6 (Sect. 15)	المستوطنات البشرية
A/72/6 (Sect. 29E)	مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
A/72/6 (Sect. 34)	السلامة والأمن
A/72/73/Rev.1	تقرير الأمين العام عن التنقيحات المقترحة للأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم (المادة السابعة والمرفق)
A/72/72	تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تعزيز دور التقييم وتطبيق نتائج التقييم على تصميم البرامج وتنفيذها وعلى التوجيهات المتعلقة بالسياسات
E/2017/55	التقرير الاستعراضي السنوي المقدم من مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق لعام ٢٠١٦
E/AC.51/2016/2	تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لتنفيذ التوصيات المنبثقة عن التقييم البرنامجي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة
E/AC.51/2016/3	تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لتنفيذ التوصيات المتعلقة بالتقييم البرنامجي لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية
E/AC.51/2017/12	تقرير الأمين العام عن الدعم الذي تقدمه منظومة الأمم المتحدة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا
E/AC.51/2017/2	تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
E/AC.51/2017/3 و Corr.1	تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل

	اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى
E/AC.51/2017/4	تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا
E/AC.51/2017/5	تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم اللجنة الاقتصادية لأوروبا
E/AC.51/2017/6 و Corr.1	تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم إدارة الشؤون السياسية
E/AC.51/2017/7	تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم المكتب التنفيذي للأمين العام
E/AC.51/2017/8	تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن التقييم المواضيعي للجان الإقليمية
E/AC.51/2017/9	تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان
E/AC.51/2017/10	تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لعام ٢٠١٧
E/AC.51/2017/11	تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تقييم مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية
A/70/686	مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون ”تحليل وظيفة التقييم في منظومة الأمم المتحدة“
A/70/686/Add.1	مذكرة من الأمين العام يحيل بها تعليقاته وتعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق على تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون ”تحليل وظيفة التقييم في منظومة الأمم المتحدة“
E/AC.51/2017/L.3	مذكرة من الأمانة العامة بشأن مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والخمسين للجنة ووثائقها (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٨٩٤ (د-٥٧))
E/AC.51/2017/L.4 و Add. 1-24	مشروع تقرير اللجنة
E/AC.51/2017/INF/1	قائمة الوفود

180717 180717 17-11467 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق